

قرر ما يلي :

الفصل الأول - تمت المصادقة على معايير المحاسبة الملحقة بهذا القرار والآتي ذكرها :

- معيار المحاسبة المتعلق بضبط القوائم المالية للجمعيات المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة (م م 32)،

- معيار المحاسبة المتعلق بالرقابة الداخلية والتنظيم المحاسبي في الجمعيات المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة (م م 33)،

- معيار المحاسبة المتعلق بالقروض الصغيرة والمداخل المتعلقة بها لدى الجمعيات المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة (م م 34).

الفصل 2 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 22 نوفمبر 2001.

وزير المالية
توفيق بكار

اطلع عليه
الوزير الأول
محمد الغنوشي

قرار من وزير المالية مؤرخ في 22 نوفمبر 2001 يتعلق بالمصادقة على معايير المحاسبة.

إن وزير المالية،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1996 المؤرخ في 30 ديسمبر 1996 المتعلق بنظام المحاسبة للمؤسسات وخاصة الفصل 7 منه،

وعلى الأمر عدد 2459 لسنة 1996 المؤرخ في 30 ديسمبر 1996 المتعلق بالمصادقة على الإطار المرجعي للمحاسبة.

10- تضبط التحويلات بين الصناديق في قائمة تغيّر الأصول الصافية ضمن الإيضاحات حول القوائم المالية إذا كان مسموحاً بها بمقتضى الاتفاقيات مع الممولين ومانحي الأموال.

مكونات القوائم المالية

11- تتكون القوائم المالية للجمعيات المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة من الموازنة وقائمة النتائج وجدول التدفقات النقدية والإيضاحات حول القوائم المالية ، ويجب أن تضبط حسب الترتيب التالي :

- الموازنة

- قائمة النتائج

- جدول التدفقات النقدية

- الإيضاحات حول القوائم المالية

ويجب أن تضبط الأرقام في القوائم المالية بالدينار التونسي.

الموازنة

ضبط الموازنة

12- يجب أن تفصح موازنة الجمعية المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة عن الأصول والخصوم والأصول الصافية. وتحدد بنود الموازنة بحرفين مرسومين بخط غليظ ومتبوعين برقم. وتحدد البنود الفرعية بحرفين مرسومين بخط غليظ ومتبوعين برقم وحرف.

13- تضبط عناصر الموازنة حسب طبيعتها بالنسبة إلى نشاط الجمعيات المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة بتفضيل الترتيب التنازلي للسيولة. ويوضح هذا الترتيب الإسهامات المتحصل عليها والقروض الصغيرة والموارد التي تم تخصيصها لها.

وقد تم تفضيل هذه المقاييس على المقياس الذي يرتب العناصر بين عناصر جارية وعناصر غير جارية.

14- يجب أن تبرز الموازنة على الأقل البنود والبنود الفرعية التالية :

الأصول

أصل 1 - السيولة وما يعادل السيولة

أصل 2 - توظيفات وأصول مالية أخرى

أصل 3 - إسهامات للتحصيل

أصل 4 - قروض صغيرة

أصل 5 - مخزونات

أصل 6 - أصول ثابتة

أ - أصول ثابتة مادية

ب- أصول ثابتة أخرى

أصل 7 - أصول أخرى

أ - مدينون مختلفون

ب- أصول أخرى

الخصوم

خصم 1- مساعدات بنكية

(ب) - إسهامات : وتوافق تحويل السيولة أو ما يعادل السيولة أو أصول أخرى لفائدة الجمعية أو دفع أو طرح عنصر من عناصر الخصوم وذلك بدون مقابل يسند لصاحب الإسهام. ويمكن أن تتخذ الإسهامات شكل إسهامات مخصصة أو إسهامات غير مخصصة أو مخصصات دائمة.

(ج) - إسهامات مخصصة : وهي الإسهامات التي يجب أن تستعملها الجمعية وفق تخصيص مصدره خارجي لغرض محدد. ويميز خاصة بين الإسهامات المخصصة لأعباء السنة المحاسبية الجارية وتلك المخصصة لأعباء السنوات المحاسبية الموالية أو لاقتناء أصول ثابتة أو لتسديد دين الخ...

(د) - مخصصات دائمة : وتمثل صنفا خاصا من الإسهامات وفق تخصيص مصدره خارجي تحافظ بموجبه الجمعية بصفة دائمة على الموارد الممنوحة.

(هـ) - إسهامات غير مخصصة : وهي الإسهامات التي لا ترتبط بأي عبء من الأعباء والتي لا تستجيب لتعريف الإسهامات المخصصة أو لتعريف المخصصات الدائمة.

(و) - مداخيل : لا تنتج مداخيل الجمعيات المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة عن نشاط القروض الصغيرة فحسب بل يمكن أن تتمثل في شكل هبات ومنح واشتراكات وإسهامات أخرى. وتستعمل الجمعيات المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة الإسهامات في شكل هبات ومنح وعطايا أخرى للقيام بأنشطتها الرئيسية.

قواعد عامة ومكونات القوائم المالية

قواعد عامة متعلقة بضبط القوائم المالية

06- يجب أن تحتوي القوائم المالية للجمعيات المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة وعلى كل صفحة من صفحاتها البيانات الضرورية التالية :

- اسم الجمعية المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة متبوعاً بعبارة "جمعية مرخص لها في إسناد القروض الصغيرة"

- تاريخ ختم الموازنة والفترة التي تغطيها قائمة النتائج وجدول التدفقات النقدية

- الوحدة النقدية التي تم وفقها ضبط القوائم المالية.

07- يجب أن تذكر بالنسبة إلى كل ركن وبند وبند فرعي الأرقام المتعلقة بالسنة المحاسبية السابقة وكذلك رقم الإيضاح حول القوائم المالية عند الاقتضاء. ولا تضبط في القوائم المالية البنود التي يكون رصيدها صفر للسنة المحاسبية الجارية وللجنة المحاسبية السابقة.

08- تضبط الإيضاحات حول القوائم المالية بحسب الصناديق وتضبط في نفس الوقت بالنسبة لكل صندوق معلومات حول الأصول والخصوم والأعباء والإيرادات المتعلقة به.

09- لا تقبل مقاصة بنود الأصول وبنود الخصوم أو بنود الأعباء وبنود الإيرادات إلا إذا اقتضتها معايير المحاسبة.

خصم 2- إسهامات مؤجلة

خصم 3 - صناديق للقروض الصغيرة

خصم 4 - اقتراضات

خصم 5 - خصوم أخرى

أ - دائنون مختلفون

ب - خصوم أخرى

الأصول الصافية

أصل صافي 1 - أصول صافية مستثمرة في الأصول الثابتة

أصل صافي 2 - أصول صافية في شكل مخصصات دائمة

أصل صافي 3 - أصول صافية مخصصة للقروض الصغيرة

أصل صافي 4 - أصول صافية أخرى مخصصة

أصل صافي 5 - أصول صافية غير مخصصة

يُضبط نموذج للموازنة بالملاحق عدد 1 لهذا المعيار.

محتوى البنود والبنود الفرعية للموازنة

15 - يضبط محتوى بنود الموازنة وبنودها الفرعية كما يلي :

بنود الأصول

16- يحدد محتوى البنود والبنود الفرعية الواردة ضمن أصول موازنة

الجمعيات المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة كما يلي :

البند أصل 1 : السيولة وما يعادل السيولة

تحتوي السيولة على الأموال المتوفرة والودائع تحت الطلب المتأتية خاصة من الإسهامات المتحصل عليها. أما ما يعادل السيولة فهي التوظيفات قصيرة الأجل وذات سيولة كبيرة وقابلة بسهولة للتحويل في شكل مبلغ معروف للسيولة وغير معرض لخطر هام لتغيير القيمة.

البند أصل 2 : توظيفات وأصول مالية أخرى

يحتوي هذا البند على التوظيفات قصيرة الأجل التي لا تصنف من بين ما يعادل السيولة والمتحصل عليها من قبل الجمعية بصفتها توظيفاً لمواردها أو المتحصل عليها بعنوان إسهام. و يسجل هذا البند كذلك القروض المسندة غير القروض الصغيرة التي تدخل في إطار أنشطة الجمعية.

البند أصل 3 : إسهامات للحصول

يحتوي هذا البند على الإسهامات التي يمكن تقدير قيمتها الصحيحة بصفة أمينة ويتأكد تحصيلها بصفة معقولة، غير أنه لم يتم قبضها بعد (سيولة) أو تحصيلها (إسهامات عينية) من قبل الجمعية.

البند أصل 4 : قروض صغيرة

يحتوي هذا البند على مبلغ القروض الصغيرة في شكل أصل دين لم يحل أجل تحصيله بعد وكذلك مبلغ القروض الصغيرة في شكل أصل دين حل أجل تحصيله ولم يتم استخلاصه والفوائد المطلوبة التي لم يحل أجل تحصيلها بعد والفوائد المطلوبة التي حل أجل تحصيلها ولم يتم استخلاصها. كما يضم هذا البند مصاريف العدول والمحامين المكلفين باستخلاص القروض الصغيرة.

البند أصل 5 : مخزونات

يحتوي هذا البند على الإسهامات المتحصل عليها في شكل مواد عينية للتخزين وكذلك المخزونات الأخرى المقتناة من قبل الجمعية.

البند أصل 6 : أصول ثابتة : يحتوي البند على :

- بند فرعي (أ) - أصول ثابتة مادية : وهي الأصول الثابتة المادية المتحصل عليها في شكل إسهامات عينية وكذلك الأصول الثابتة المادية المقتناة من قبل الجمعية والممولة عن طريق إسهامات في شكل سيولة أو عن طريق صناديق الجمعية.

- بند فرعي (ب) - أصول ثابتة أخرى : وهي الأصول غير المادية والأصول المالية المتحصل عليها في شكل إسهامات عينية وكذلك الأصول غير المادية والأصول المالية المقتناة من قبل الجمعية والممولة عن طريق إسهامات في شكل سيولة أو عن طريق أموال الجمعية.

البند أصل 7 : أصول أخرى : يحتوي هذا البند على :

- بند فرعي (أ) - مدينون مختلفون : وهم المدينون المختلفون والديون المتصلة بهم غير تلك المتعلقة بالإسهامات للحصول والقروض الصغيرة والتي يتم تسجيلها بالبنود الموافقة لها. ويتعلق الأمر خاصة بالديون على الأعوان وتلك المتأتية من البيع لأجل لمواد عينية تمسكها الجمعية.

- بند فرعي (ب) - أصول أخرى : ويحتوي على عناصر الأصول التي لا تصنف ضمن البنود الأخرى للأصول وخاصة الحسابات المرتقبة وحسابات التسوية المدينة.

بنود الخصوم

17- يضبط محتوى البنود والبنود الفرعية الواردة ضمن خصوم الموازنة للجمعيات المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة كما يلي :

البند خصم 1 : مساعدات بنكية

يحتوي هذا البند على المكشوفات البنكية المسندة للجمعية والتي لا تدخل في إطار التمويل الهيكلي لأنشطتها والتي تكون موضوع عقد ثابت يضمن استقرارها ، وفي هذه الحالة تضمن هذه العمليات بالبند خصم 4 : الاقتراضات.

البند خصم 2 : إسهامات مؤجلة

يشمل هذا البند الإسهامات المخصصة وفق تخصيص من مصدر خارجي والتي تم تخصيصها على أساس التعهد المبرم بشأنها لاقتناء أصول ثابتة أو لأعباء السنوات المحاسبية المستقبلية أو لأغراض أخرى .

البند خصم 3 : صناديق للقروض الصغيرة

يحتوي هذا البند على الأموال المتحصل عليها لإسناد القروض الصغيرة والتي سيتم استردادها وفقاً للاتفاقية المبرمة بين الجمعية المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة والممولين.

البند خصم 4 : اقتراضات

يحتوي هذا البند على الاقتراضات التي تعهدت بها الجمعية لتمويل أنشطتها وخاصة تلك المتعلقة بإسناد القروض الصغيرة وكذلك على الفوائد المطلوبة على هذه القروض.

البند خصم 5 : خصوم أخرى

يحتوي هذا البند على :

- بند فرعي (أ) - دائنون مختلفون : وهي ديون المزمدين والديون المتصلة بها والمتعلقة باقتناء مخزونات وأصول مادية وكذلك الديون إزاء الأعوان وإدارة الجباية.

- بند فرعي (ب) - خصوم أخرى : ويحتوي على عناصر الخصوم التي لا تصنف ضمن بنود الخصوم وخاصة الحسابات المرتقبة وحسابات التسوية الدائنة.

بنود الأصول الصافية

18- يضبط محتوى بنود الأصول الصافية كما يلي :

- البند أصل صاف 1 : أصول صافية مستثمرة في الأصول الثابتة

يحتوي هذا البند على الإسهامات المخصصة التي صرفت لاقتناء أصول ثابتة غير قابلة للاستهلاك. كما يضم تخصيصات مصدرها داخلي للإسهامات غير المخصصة لاقتناء أصول ثابتة قابلة للاستهلاك.

- البند أصل صاف 2 : أصول صافية في شكل مخصصات دائمة

يحتوي هذا البند على الإسهامات التي يجب على الجمعية المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة الاحتفاظ بها بصفة دائمة بموجب تخصيص من مصدر خارجي. وعندما يتم توظيف هذه الأموال يقع تقييد إيرادات التوظيفات إما ضمن هذا البند أو ضمن النتيجة وفقا لإرادة المانح.

- البند أصل صاف 3 : أصول صافية مخصصة للقروض الصغيرة

يحتوي هذا البند على الأموال المسندة من قبل مختلف الممولين والمانحين بصفة نهائية في شكل إسهامات والتي يجب أن تخصصها الجمعية المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة لمنح هذه القروض كما تم تعريفها بالتشريع الجاري به العمل. ويضاف إلى هذا البند الفوائد المسجلة ضمن النتيجة على القروض الصغيرة وينقص منه مخصصات المدخرات والخسائر على القروض الصغيرة المسندة من نفس هذه الأموال.

ولا تدرج ضمن هذا البند الأموال المخصصة للقروض الصغيرة التي يقع استرجاعها من قبل الممولين والتي يجب أن تحتويها خصوم الموازنة في بند خصم 3. كما يتم إقصاء الفوائد من هذا البند المسجلة ضمن النتيجة على الأموال المخصصة للقروض الصغيرة التي يقع استرجاعها من قبل الممولين وكذلك المدخرات والخسائر على القروض الصغيرة المتعلقة بها والتي يجب أن تحتويها الأصول الصافية غير المخصصة.

- البند أصل صاف 4 : أصول صافية مخصصة أخرى

يحتوي هذا البند على الإسهامات المخصصة التي تستفيد منها الجمعية غير تلك المستثمرة في الأصول الثابتة وتلك المخصصة للقروض الصغيرة.

- البند أصل صاف 5 : أصول صافية غير مخصصة

يحتوي هذا البند على الإسهامات غير المخصصة التي تستفيد منها الجمعية لتحقيق موضوعها الاجتماعي. كما يحتوي على فائض الإيرادات على الأعباء الذي لم يقع تخصيصه لبنود الأصول الصافية الأخرى.

قائمة النتائج

ضبط قائمة النتائج

19 - تضبط قائمة النتائج بالنسبة إلى سنة محاسبية ما تفاصيل إيرادات و أعباء الجمعية المرخص لها في إسناد القروض

الصغيرة. ويجب أن توفر قائمة النتائج بصفة دقيقة معلومات حول أعباء مختلف الخدمات المقدمة من قبل الجمعية وكذلك حول مدى تمويل هذه الأعباء بإسهامات وإيرادات أخرى.

20 - يتبع ترتيب البنود والبنود الفرعية لقائمة النتائج نفس ترتيب البنود والبنود الفرعية المتعلقة بها الواردة في الموازنة.

21 - يجب أن تقدم قائمة النتائج على الأقل معلومات حول البنود والبنود الفرعية التالية :

الإيرادات

إيراد 1 : إسهامات

أ - هبات ووصايا وعطايا

ب- منح

ج - اشتراكات

د - إسهامات غير مخصصة أخرى

هـ - إسهامات مؤجلة تدرج ضمن نتيجة السنة المحاسبية

إيراد 2 : إيرادات التوظيفات

إيراد 3 : مداخيل القروض الصغيرة

أ - فوائد ومداخيل مماثلة

ب- مداخيل أخرى على القروض الصغيرة

إيراد 4 : استرداد المدخرات واسترجاع الديون المقيدة ضمن

الخسائر على القروض الصغيرة

إيراد 5 : إيرادات الاستغلال الأخرى

إيراد 6 : أرباح

الأعباء

عبء 1 : هبات ومنح وخدمات مقدمة

أ - هبات ومنح مسندة

ب- خدمات مقدمة

عبء 2 : أعباء مالية

عبء 3 : أعباء التأطير والتكوين

عبء 4 : مخصصات المدخرات والديون المقيدة ضمن خسائر

على القروض الصغيرة

عبء 5 : أعباء الأعوان

عبء 6 : أعباء عامة للاستغلال

عبء 7 : أعباء الاستغلال الأخرى

عبء 8 : مخصصات الاستهلاكات والمدخرات على الأصول

الثابتة

عبء 9 : خسائر

يضبط نموذج لقائمة النتائج في الملحق 2 لهذا المعيار

محتوى قائمة النتائج

22- يضبط محتوى البنود والبنود الفرعية لقائمة النتائج كما يلي :

- البند إيراد 1 : إسهامات: يحتوي هذا البند على :

- بند فرعي (أ) - هبات ووصايا وعطايا : وهي الهبات المتحصل عليها نقدا من قبل الجمعية من مختلف المانحين والتي تستخدم لتحقيق موضوعها الاجتماعي بدون تخصيص محدد وكذلك إيرادات كل المواد المنقولة والعقارات التي وقع بيعها من قبل الجمعية والمتأتية عن طريق إرث أو وصية أو هبة.

- بند فرعي (ب) - منح : وهي كل منح التسيير التي تسند للجمعية وكذلك منح الاستثمار بدون تخصيص محدد والتي تقيد ضمن إيرادات السنة المحاسبية.

- بند فرعي (ج) - اشتراكات : وهي كل المبالغ المدفوعة من قبل أعضاء الجمعية أو المنخرطين فيها بعنوان اشتراكات خلال السنة المحاسبية.

- بند فرعي (د) - إسهامات غير مخصصة أخرى : وهي الإسهامات غير المخصصة الأخرى وكذلك عمليات التطوع والخدمات العينية عندما تكون الجمعية قادرة على تقدير قيمتها الصحيحة بصفة أمينة.

- بند فرعي (هـ) - إسهامات مؤجلة تدرج ضمن نتيجة السنة المحاسبية : وهي الإسهامات المقيدة مبدئيا في البند خصم 2 "إسهامات مؤجلة" والتي تدرج ضمن النتيجة خلال السنوات المحاسبية بنسب إدراج الأعباء الموافقة لها.

- البند إيراد 2 : إيرادات التوظيفات

يحتوي هذا البند على إيرادات التوظيفات خاصة في شكل فوائد وإسهامات أرباح.

- البند إيراد 3 : مداخل القروض الصغيرة : يحتوي هذا البند على :

- بند فرعي (أ) - فوائد ومداخل مماثلة : وهي المداخل المحققة من قبل الجمعية من نشاط القروض الصغيرة في شكل فوائد بما في ذلك استرداد الفوائد المعلقة.

- بند فرعي (ب) - مداخل أخرى على القروض الصغيرة : وهي عمولات دراسة الملفات والمداخل الأخرى التي ليست لها صبغة الفوائد.

- البند إيراد 4 - استرداد المدخرات واسترجاع الديون المقيدة ضمن خسائر على القروض الصغيرة

يحتوي هذا البند على استرداد المدخرات على القروض الصغيرة المشكوك في تحصيلها وكذلك مبالغ القروض الصغيرة التي تم استخلاصها والتي كان قد تم تقييدها ضمن الخسائر باعتبار كونها غير قابلة للاستخلاص بصفة نهائية.

- البند إيراد 5 : إيرادات الاستغلال الأخرى

يحتوي هذا البند على كل إيرادات الاستغلال الأخرى المحققة من قبل الجمعية المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة.

- البند إيراد 6 : أرباح

يحتوي هذا البند على الأرباح العادية المتأتية خاصة من التفويت في عناصر الأصول الثابتة وكذلك على الأرباح الطارئة الناتجة عن أحداث أو عن عمليات مستقلة بصفة جلية عن الأنشطة العادية للجمعية والتي تعد تبعا لذلك من غير المرتقب أن تتكرر بصفة متواترة ومنظمة.

- البند عبء 1 : هبات و منح وخدمات مقدمة : يحتوي هذا البند على :

- بند فرعي (أ) هبات و منح مسندة : وهي الهبات والمنح النقدية والعينية غير تلك التي تتخذ شكل خدمات مسداة والمسندة لفائدة جمعيات أخرى أو مستفيدين آخرين في إطار برامج الجمعية وذلك باعتبار تغير المخزونات المعدة للتوزيع في شكل هبات عينية.

- بند فرعي (ب) خدمات مسداة : وهي الهبات المسندة لفائدة جمعيات أخرى أو مستفيدين آخرين في شكل خدمات مسداة إما مباشرة أو بواسطة مقدمي خدمات وذلك في إطار برامج الجمعية.

- البند عبء 2 : أعباء مالية :

يحتوي هذا البند على الفوائد الموظفة على المساعدات والاقتراضات وخاصة الفوائد على الاقتراضات المخصصة لإسناد القروض الصغيرة المقيدة بالبند خصم 4.

- البند عبء 3 : أعباء التأطير والتكوين :

يحتوي هذا البند على الأعباء التي تتحملها الجمعية على إثر قيامها بأعمال تأطير وتكوين لفائدة المستفيدين بالقروض الصغيرة .

- البند عبء 4 : مخصصات المدخرات والديون المقيدة ضمن خسائر على القروض الصغيرة :

يحتوي هذا البند على مخصصات المدخرات على القروض الصغيرة المشكوك في تحصيلها وكذلك على مبالغ القروض الصغيرة المقيدة ضمن الخسائر والمعتبرة غير قابلة للاستخلاص بصفة نهائية في حدود المخاطر التي تتحملها الجمعية.

- البند عبء 5 : أعباء الأعوان

يحتوي هذا البند على أعباء الأعوان من ذلك الأجور والرواتب والأعباء الاجتماعية والضرائب والأداءات المتصلة بأعباء الأعوان.

- البند عبء 6 : أعباء عامة للاستغلال

يحتوي هذا البند على تغير مخزونات المواد المقتناة التي تدخل في إطار أنشطة الجمعية (المخزونات القابلة للاستهلاك وغيرها) وكذلك تكاليف التسيير وخاصة منها لوازم المكتب و الخدمات الخارجية. كما يضم أيضا الأعباء التي تتحملها الجمعية عند قيامها بعمليات تأطير وتكوين لفائدة المستفيدين ببرامج الجمعية غير تلك المتعلقة بإسناد القروض الصغيرة.

- البند عبء 7 : أعباء الاستغلال الأخرى

يحتوي هذا البند على أعباء الاستغلال الأخرى التي تتحملها الجمعية المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة.

- البند عبء 8 : مخصصات الاستهلاكات والمدخرات على الأصول الثابتة :

يحتوي هذا البند على مخصصات الاستهلاكات والمدخرات للانخفاض في قيمة الأصول غير المادية والأصول الثابتة المادية المقيدة ضمن البند أصل 6 . الأصول الثابتة.

يحتوي هذا البند على الخسائر العادية المتأتية خاصة من التفويت في عناصر الأصول الثابتة وكذلك على الخسائر الطارئة الناتجة عن أحداث أو عن عمليات مستقلة بصفة جلية عن الأنشطة العادية للجمعية والتي تعد تبعا لذلك من غير المرتقب أن تتكرر بصفة متواترة ومنظمة.

جدول التدفقات النقدية

23- يوفر جدول التدفقات النقدية معلومات حول مصدر أموال الجمعية المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة والطريقة التي تتوخاها في استعمال هذه الأموال لممارسة أنشطتها في الاستغلال والاستثمار والتمويل. ويساعد هذا الجدول مستعملي القوائم المالية وخاصة منهم الممولين ومانحي الأموال على تقييم قدرة الجمعية على الحصول على أموال من مصادر مختلفة وكذلك على تقييم الطريقة التي تتوخاها في استعمال هذه الأموال لمواصلة أنشطتها والتعهد بالتزاماتها.

24- يجب أن يفرق جدول التدفقات النقدية وبصفة منفصلة بين التدفقات المتأتية أو المستعملة في أنشطة الاستغلال وأنشطة الاستثمار وأنشطة التمويل وذلك طبقا للمعيار العام للمحاسبة (م 01). ويجب أن يضبط جدول التدفقات النقدية للجمعيات المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة حسب الطريقة المباشرة.

يضبط نموذج لجدول التدفقات النقدية بالملحق عدد 3 لهذا المعيار.

التدفقات النقدية المرتبطة بأنشطة الاستغلال

25- تحتوي التدفقات النقدية المرتبطة بأنشطة الاستغلال على كل المقايض والدفعات من الأموال المتأتية من أنشطة الجمعية في إطار موضوعها. وتضم التدفقات النقدية المرتبطة بأنشطة الاستغلال الإسهامات غير المخصصة والإسهامات المخصصة لتسيير الجمعية (مثال : نفقات الخدمات) والدفعات بعنوان إسناد قروض صغيرة واستخلاص أصل الدين والفوائد المتصلة به وكذلك الإيرادات المالية غير المخصصة.

التدفقات النقدية المرتبطة بأنشطة الاستثمار

26 - تحتوي التدفقات النقدية المرتبطة بأنشطة الاستثمار على الدفعات المتعلقة باقتناء الأصول الثابتة والتوظيفات طويلة المدى والمقايض المتعلقة بالتفويت في الأصول مثل الأصول الثابتة والتوظيفات طويلة المدى.

التدفقات النقدية المرتبطة بأنشطة التمويل

27- تحتوي التدفقات النقدية المرتبطة بأنشطة التمويل على الإسهامات النقدية المخصصة لاقتناء أصول ثابتة والإسهامات النقدية المقبوضة بعنوان مخصصات دائمة وكذلك المقايض والدفعات المتعلقة بالتعهد بالديون وتسديدها .

عمليات التمويل والاستثمار التي ليس لها تأثير على الخزينة

28- لا تؤدي بعض أنشطة التمويل والاستثمار إلى مقايض ولا إلى دفعات ويمكن أن يتعلق الأمر مثلا بإسهامات الأصول الثابتة أو بإسهامات محفظة التوظيفات التي تمسكها في شكل مخصصات دائمة. ويعد الأثر المتولد عن مثل هذه العملية شبيها بالمقايض المتبوعة مباشرة بدفعات أي أن العملية يتم ضبطها في جدول التدفقات النقدية في نفس الوقت بعنوان مقايض ودفعات.

الإيضاحات حول القوائم المالية

29- تحتوى الإيضاحات حول القوائم المالية للجمعيات المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة خاصة على :

- 1- مذكرة حول تقديم الجمعية المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة
- 2- مذكرة حول تجديد مصادر التمويل
- 3- مذكرة إيضاحية حول التقيد بمعايير المحاسبة التونسية
- 4- مذكرة حول أسس القيس و المبادئ المحاسبية المطبقة ذات الدلالة
- 5- إيضاحات حول الموازنة
- 6- إيضاحات حول قائمة النتائج
- 7- إيضاح حول جدول التدفقات النقدية
- 8- إيضاحات تكميلية

ويجب أن تحتوي الإيضاحات حول القوائم المالية للجمعيات المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة المعلومات التي نص على نشرها المعيار العام للمحاسبة (م 01) ومعايير المحاسبة الأخرى.

مذكرة حول تقديم الجمعية المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة

30- يجب أن توفر الجمعية المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة تقديم سريعا حول أنشطتها وخاصة منها نشاط القروض الصغيرة.

كما يجب أن توفر معلومات حول عدد مبانيها وفروعها الجهوية ومقرات هذه المباني والفروع. ويجب أن توفر أيضا عدد أعوانها مع التفريق بين الأعوان القارين والأعوان الوقيتين والمتطوعين.

مذكرة حول تجديد مصادر التمويل

31- يرتبط نشاط الجمعية المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة ارتباطا وثيقا بالمولين ومانحي الأموال مما يجعل مواصلة الاستغلال تتوقف على عوامل خارجية قل ما يمكن التحكم فيها. وبذلك تصبح مواصلة الاستغلال مهددة في الحالة التي لا تحصل فيها الجمعية على التمويل اللازم لمواصلة نشاطاتها.

32- يجب أن تقدم الجمعيات المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة ضمن الإيضاحات حول القوائم المالية مذكرة تتعلق بمصادر التمويل. وتحدد الجمعية في هذه المذكرة الأحداث التي تعتقد على أساسها مواصلة نشاطها.

مذكرة حول أسس القيس و المبادئ المحاسبية المطبقة ذات الدلالة

33- يجب أن تبين مبادئ المحاسبة الآتي ذكرها نظرا لكونها ذات دلالة بالنسبة إلى مستعملي القوائم المالية:

- طرق المحاسبة المطبقة لإقرار الإسهامات.

- طرق المحاسبة المطبقة لإقرار القروض الصغيرة والمداخيل المتعلقة بها وكذلك قواعد إقرار المدخرات على القروض الصغيرة.

- طرق تقييم الهبات العينية.

- طرق تقييم عمليات إسداء الخدمات وكذلك المساهمات الإرادية عندما تختار الجمعية إقرارها ضمن المحاسبة.

الإيضاحات حول الموازنة

34- يجب أن تنشر الجمعية المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة ضمن الإيضاحات حول القوائم المالية البيانات الآتي ذكرها حول الموازنة إذا ما كانت هذه البيانات ذات دلالة :

- البند أصل 4 : "قروض صغيرة" ، موزعة بحسب طبيعة النشاط الاقتصادي للمستفيدين من القروض الصغيرة :

• مبلغ القروض الصغيرة المسندة خلال السنة المحاسبية موزعة بحسب الصناديق المتعلقة بالقروض الصغيرة لاقتناء المعدات والقروض الصغيرة لتوفير الأموال المتداولة والقروض الصغيرة لتحسين ظروف العيش.

• مبلغ القروض الصغيرة المسددة (أصل دين وفوائد) خلال السنة المحاسبية موزعة بحسب الصناديق المتعلقة بالقروض الصغيرة لاقتناء معدات والقروض الصغيرة لتوفير الأموال المتداولة والقروض الصغيرة لتحسين ظروف العيش.

• مبلغ القروض الصغيرة التي حل أجلها وغير المستخلصة (أصل دين وفوائد) خلال السنة المحاسبية وكذلك مجموع مبالغ الديون غير المستخلصة موزعا بحسب الصناديق المتعلقة بالقروض الصغيرة لاقتناء معدات والقروض الصغيرة لتوفير الأموال المتداولة والقروض الصغيرة لتحسين ظروف العيش.

• ترتيب الديون غير المستخلصة على القروض الصغيرة (أصل دين وفوائد) بحسب أقدمية الدين موزعة بحسب الصناديق المتعلقة بالقروض الصغيرة لاقتناء معدات والقروض الصغيرة لتوفير الأموال المتداولة والقروض الصغيرة لتحسين ظروف العيش.

• مبلغ الفوائد المطلوبة خلال السنة المحاسبية مع ذكر مبلغ الفوائد غير المستخلصة والفوائد المعلقة موزعة بحسب الصناديق المتعلقة بالقروض الصغيرة لاقتناء معدات والقروض الصغيرة لتوفير الأموال المتداولة والقروض الصغيرة لتحسين ظروف العيش.

• المدخرات على القروض الصغيرة المشكوك في تحصيلها والمكونة خلال السنة المحاسبية وكذلك مجموع مبالغ المدخرات موزعة بحسب الصناديق المتعلقة بالقروض الصغيرة لاقتناء معدات والقروض الصغيرة لتوفير الأموال المتداولة والقروض الصغيرة لتحسين ظروف العيش.

- البند خصم 2 : "الإسهامات المؤجلة"

• مبلغ الإسهامات المؤجلة لكل صنف رئيسي من أصناف الإسهامات حسب كل مصدر تخصيص خارجي إضافة إلى وصف لكل عملية من عمليات التخصيص مع ذكر المصدر.

• الإسهامات المؤجلة التي تم إقرارها ضمن الموازنة خلال السنة المحاسبية موزعة بحسب الأصناف الرئيسية للتخصيص (أصول ثابتة - أعباء مستقبلية ، الخ...)

• الإسهامات المؤجلة المدرجة ضمن نتيجة السنة المحاسبية مع تفسير لكل عملية من عمليات الإدراج.

• الإسهامات المؤجلة المخصصة للمشاريع و البرامج والتي لم تكن محل إدراج ضمن النتيجة خلال السنتين المحاسبيتين الأخيرتين.

• الإسهامات المؤجلة بشروط فاسخة وتقدير مدى قدرة الجمعية على احترام هذه الشروط.

• مبلغ الإسهامات المؤجلة التي تم توظيفها بصفة وقتية قبل الاستعمال مع ذكر فترات عدم الاستعمال ومبلغ الإيرادات المالية المتعلقة بها وتخصيصاتها.

- البند خصم 3 : "صناديق للقروض الصغيرة"

• مبلغ الأموال المخصصة للقروض الصغيرة المتحصل عليها خلال السنة المحاسبية وكذلك مجموعها.

• مبلغ الأموال المستعملة في إسناد القروض الصغيرة موزعة بحسب صناديق القروض الصغيرة لاقتناء معدات والقروض الصغيرة لتوفير الأموال المتداولة والقروض الصغيرة لتحسين ظروف العيش مع ذكر طبيعة الأنشطة الرئيسية المستفيدة من القروض الصغيرة.

• مبلغ الأموال الموظفة بصفة ظرفية قبل الاستعمال وكذلك مبلغ الإيرادات المالية المتعلقة بها وتخصيصاتها.

• مبلغ صناديق القروض الصغيرة المسددة للممولين.

- بنود الأصول الصافية

• تضبط قائمة محوصلة لتغير الأصول الصافية التفاصيل حول التغيرات الحاصلة على الأصول الصافية للجمعية المرخص لها في إسناد القروض خلال السنة المحاسبية. وتمكن هذه القائمة من التقريب بين وضعية الأصول الصافية التي تضبطها موازنة بداية السنة المحاسبية وبين وضعية هذه الأصول التي تضبطها موازنة ختم السنة المحاسبية وتبين مدى مساهمة الأنشطة في زيادة الأصول الصافية أو في تراجعها. وتوضح هذه القائمة كيفية توزيع عجز أو فائض الإيرادات على الأعباء بين الأصول الصافية وكذلك حول عمليات التحويل التي أجريت فيما بين الأصول الصافية والمتعلقة بالاستثمارات في الأصول الثابتة وبالتخصيصات التي هي من مصدر داخلي.

يتم ضبط نموذج لقائمة تطور الأصول الصافية ضمن الملحق عدد 4 لهذا المعيار.

• بيانات حول العمليات الرئيسية التي طرأت على الأصول الصافية. وتتعلق هذه البيانات بمصدر أهم هذه العمليات وتبريرها وكذلك مبلغها.

الإيضاحات حول قائمة النتائج

35- يجب أن تذكر الجمعية المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة ضمن الإيضاحات حول القوائم المالية البيانات الآتي ذكرها حول قائمة النتائج إذا ما كانت ذات دلالة :

- توزيع أعباء السنة المحاسبية وإيراداتها بحسب الصناديق و/أو بحسب البرامج طبقا للنموذج الذي يضبطه الملحق عدد 5 لهذا المعيار.
- مبلغ الفوائد على القروض الصغيرة مع ذكر مبلغ الفوائد المعلقة التي تم استردادها ضمن النتيجة موزعة بحسب الصناديق على القروض الصغيرة لاقتناء معدات والقروض الصغيرة لتوفير الأموال المتداولة والقروض الصغيرة لتحسين ظروف العيش.
- مبلغ إيرادات التوظيفات التي تم إقرارها خلال السنة المحاسبية وتخصيصها بحسب مختلف الصناديق.

36- يجب أن تكون البيانات المقدمة أعلاه حول الموازنة وقائمة النتائج مصحوبة بقائمة محوصلة لنشاط القروض الصغيرة. يتم ضبط نموذج للقائمة المحوصلة لنشاط القروض الصغيرة بالملحق عدد 6 لهذا المعيار.

إيضاحات تكميلية

37- يتم تقديم بيانات ذات طبيعة مالية وغير مالية ضمن الإيضاحات التكميلية للقوائم المالية عندما تكون هذه البيانات مفيدة لمستعملي القوائم المالية.

تاريخ التطبيق

38- يطبق هذا المعيار على القوائم المالية المتعلقة بالسنوات المحاسبية المفتوحة ابتداء من غرة جانفي 2002.

الموازنة

سنة محاسبية مختومة في 31 ديسمبر س (بالدينار)

12/31/س-1

12/31/س

الإيضاحات

الأصول

- أصل 1- السيولة وما يعادل السيولة
- أصل 2- توظيفات وأصول مالية أخرى
- تطرح المدخرات
- أصل 3- إسهامات للحصول
- أصل 4- قروض صغيرة
- تطرح المدخرات والفوائد المعلقة
- أصل 5- مخزونات
- تطرح المدخرات
- أصل 6- أصول ثابتة
- أ- أصول ثابتة مادية
- تطرح الاستهلاكات
- ب- أصول ثابتة أخرى
- تطرح الاستهلاكات والمدخرات
- أصل 7- أصول أخرى
- أ- مدينون مختلفون
- ب- أصول أخرى

مجموع الأصولالخصوم

- خصم 1- مساعدات بنكية
- خصم 2- إسهامات مؤجلة
- خصم 3- صناديق للقروض الصغيرة
- خصم 4- اقتراضات
- خصم 5- خصوم أخرى
- أ- دائنون مختلفون
- ب- خصوم أخرى

مجموع الخصومالأصول الصافية

- أصل صاف 1 - أصول صافية مستثمرة في الأصول الثابتة
- أصل صاف 2 - أصول صافية في شكل مخصصات دائمة
- أصل صاف 3 - أصول صافية مخصصة للقروض الصغيرة
- أصل صاف 4 - أصول صافية أخرى مخصصة
- أصل صاف 5 - أصول صافية غير مخصصة

مجموع الأصول الصافيةمجموع الخصوم والأصول الصافية

قائمة النتائج
الفترة الممتدة من غرة جانفي إلى 31 ديسمبر س
(بالدينار)

الإيرادات	الإيضاحات	12/31/س	12/31-س-1
إيراد 1 - إسهامات			
أ - هبات ووصايا وعطايا			
ب- منح			
ج- اشتراكات			
د- إسهامات غير مخصصة أخرى			
هـ- إسهامات مؤجلة تدرج ضمن نتيجة السنة المحاسبية			
إيراد 2 - إيرادات التوظيفات			
إيراد 3- مداخيل القروض الصغيرة			
أ - فوائد ومداخيل مماثلة			
ب- مداخيل أخرى على القروض الصغيرة			
إيراد 4 - استرداد المدخرات واسترجاع الديون			
المقيدة ضمن الخسائر على القروض الصغيرة			
إيراد 5 - إيرادات الاستغلال الأخرى			
إيراد 6 - أرباح			
مجموع الإيرادات			
الأعباء			
عبء 1- هبات ومنح وخدمات مقدمة			
أ - هبات ومنح مسندة			
ب- خدمات مقدمة			
عبء 2 - أعباء مالية			
عبء 3 - أعباء التأطير والتكوين			
عبء 4 - مخصصات المدخرات والديون المقيدة ضمن الخسائر على القروض الصغيرة			
عبء 5 - أعباء الأعوان			
عبء 6 - أعباء عامة للاستغلال			
عبء 7 - أعباء الاستغلال الأخرى			
عبء 8 - مخصصات الاستهلاكات والمدخرات على الأصول الثابتة			
عبء 9 - خسائر			
مجموع الأعباء			
فائض (عجز) الإيرادات على الأعباء			

جدول التدفقات النقدية
الفترة الممتدة من غرة جانفي إلى 31 ديسمبر س
(بالدينار)

12/31/س-1 الإيضاحات 12/31/س أنشطة الاستغلال

المقايض / الدفوعات المتأتية من التوظيفات المخصصة لأنشطة الاستغلال
المقايض / الدفوعات على الاشتراكات والهبات والمنح والإسهامات الأخرى
المقايض المتأتية من الفوائد والمداخيل المماثلة على القروض الصغيرة
القروض الصغيرة / عمليات تسديد القروض الصغيرة
المقايض / الدفوعات المتعلقة بعمليات التأطير والتكوين
الدفوعات المتعلقة بالأعباء العامة
الدفوعات المتعلقة بالأجور والأعباء الاجتماعية
التدفقات النقدية الأخرى المتأتية من أنشطة الاستغلال

التدفقات النقدية الصافية المتأتية من أنشطة الاستغلال

أنشطة الاستثمار

المقايض / الدفوعات المتأتية من التوظيفات المخصصة لأنشطة الاستثمار
اقتناء / تفويت في أصول ثابتة (غير التوظيفات)
الدفوعات المتعلقة باقتناء الأصول الثابتة

التدفقات النقدية الصافية المتأتية من أنشطة الاستثمار

أنشطة التمويل

المقايض / الدفوعات المتأتية من الأموال والإسهامات المخصصة للقروض الصغيرة
المقايض المتأتية من الإسهامات في شكل مخصصات دائمة
المقايض المتأتية من الإسهامات المخصصة لاقتناء أصول ثابتة
المقايض / الدفوعات المتعلقة بالقروض

التدفقات النقدية الصافية المتأتية من أنشطة التمويل

تغير الخزينة

الخزينة في بداية السنة المحاسبية

الخزينة عند ختم السنة المحاسبية

قائمة تغير الأصول الصافية
السنة المحاسبية المختومة في 31 ديسمبر س
(بالدينار)

الأصول الصافية	أصول صافية مستثمرة في الأصول الثابتة	أصول صافية في شكل مخصصات دائمة	أصول صافية مخصصة للقروض الصغيرة	أصول صافية أخرى مخصصة	أصول صافية غير مخصصة	12/31 س/1	12/31 س/1
رصيد البداية							
• فائض (عجز) الإيرادات على الأعباء							
• إسهامات متحصل عليها بعنوان مخصصات دائمة							
• إسهامات متحصل عليها مخصصة للقروض الصغيرة							
• إسهامات مستثمرة في أصول ثابتة							
• تخصيصات من مصدر داخلي							
رصيد الختم							

الملحق عدد 5 - نموذج قائمة النتائج حسب الصناديق و / أو البرامج

قائمة النتائج حسب الصناديق و/أو البرامج
الفترة الممتدة من غرة جانفي إلى 31 ديسمبر س (بالدينار)

الإيرادات	12. 31 س	المجموع	المجموع
برامج القروض الصغيرة	صندوق أو برنامج عدد...	في 31. 12. س	في 31. 12. س-1
إيراد 1 - إسهامات			
أ - هبات ووصايا وعطايا			
ب- منح			
ج- إشتراكات			
د- إسهامات غير مخصصة أخرى			
هـ- إسهامات مؤجلة تدرج ضمن نتيجة السنة المحاسبية			
إيراد 2 - إيرادات التوظيفات			
إيراد 3- مداخيل القروض الصغيرة			
أ - فوائد ومداخيل مماثلة			
ب- مداخيل أخرى على القروض الصغيرة			
إيراد 4 - استرداد المدخرات واسترجاع الديون المقيدة			
ضمن الخسائر على القروض الصغيرة			
إيراد 5 - إيرادات الاستغلال الأخرى			
إيراد 6 - أرباح			
<u>مجموع الإيرادات</u>			
<u>الأعباء</u>			
عبء 1- هبات ومنح وخدمات مقدمة			
أ - هبات ومنح مسندة			
ب- خدمات مقدمة			
عبء 2 - أعباء مالية			
عبء 3 - أعباء التأطير والتكوين			
عبء 4 - مخصصات المدخرات والديون المقيدة ضمن			
الخسائر على القروض الصغيرة			
عبء 5 - أعباء الأعوان			
عبء 6 - أعباء عامة للاستغلال			
عبء 7 - أعباء الاستغلال الأخرى			
عبء 8 - مخصصات الاستهلاكات والمدخرات على الأصول الثابتة			
عبء 9 - خسائر			
<u>مجموع الأعباء</u>			
<u>فائض (عجز) الإيرادات على الأعباء</u>			

12/31/س 12/31/س-1

1 - أموال للقروض الصغيرة

- أموال في بداية السنة المحاسبية
- أموال متحصل عليها خلال السنة المحاسبية
- أموال مسددة خلال السنة المحاسبية
- أموال وقعت خسارتها خلال السنة المحاسبية

() ()
() ()

رصيد صناديق القروض الصغيرة في نهاية السنة المحاسبية

2 - قروض صغيرة مسندة ومسددة

- قروض صغيرة في بداية السنة المحاسبية
- قروض صغيرة صرفت خلال السنة المحاسبية
- قروض صغيرة مسددة خلال السنة المحاسبية
- قروض صغيرة مقيّدة ضمن الخسائر

() ()
() ()

رصيد القروض الصغيرة في نهاية السنة المحاسبية

3 - مداخيل القروض الصغيرة

- فوائد مطلوبة على القروض الصغيرة والتي تم إقرارها ضمن النتيجة خلال السنة المحاسبية
- فوائد مطلوبة على القروض الصغيرة والتي لم يتم تحصيلها بعد خلال السنة المحاسبية
- الفوائد المعلقة المقبوضة خلال السنة المحاسبية
- مصاريف تكوين الملفات التي تم إقرارها ضمن النتيجة خلال السنة المحاسبية
- مصاريف الملفات التي تم إقرارها ضمن النتيجة خلال السنة المحاسبية ولم يقع تحصيلها بعد

() ()

() ()

المداخيل المقبوضة على القروض الصغيرة

4- المدخرات والفوائد المعلقة

- مدخرات في بداية السنة المحاسبية
- فوائد معلقة في بداية السنة المحاسبية
- مخصصات المدخرات للسنة المحاسبية
- فوائد معلقة مستردة ضمن النتيجة خلال السنة المحاسبية
- فوائد معلقة متخلى عنها خلال السنة المحاسبية

() ()

() ()

رصيد المدخرات والفوائد المعلقة في نهاية السنة المحاسبية

معيار المحاسبة المتعلق بالرقابة الداخلية
وبالتنظيم المحاسبي في الجمعيات المرخص لها في إسناد
القروض الصغير م م 33

الهدف

01 - يضبط معيار المحاسبة (م م 01) - المعيار العام للمحاسبة قواعد الرقابة الداخلية والتنظيم المحاسبي ويقترح تصنيفاً للحسابات ودليلاً للسير العام لهذه الحسابات.

وتعد أحكام هذا المعيار ذات صبغة عامة ويجب أن تطبق على الجمعيات المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة.

02 - يضبط معيار المحاسبة (م م 02) المتعلق بالأموال الذاتية مكونات الأموال الذاتية ويدرس معالجة بعض العمليات الخاصة وكذلك المعلومات التي يجب الإفصاح عنها حول هذه المكونات ولا تنطبق مقتضيات هذا المعيار على الجمعيات المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة.

03 - باعتبار الإطار التنظيمي الخاص بالجمعيات المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة ونظراً لطبيعة نشاطها يجب ضبط قواعد خاصة بهذه الجمعيات لغاية وضع نظام رقابة داخلية ناجع وإطار للتنظيم المحاسبي خاص وقواعد الإقرار بالإسهامات وتقييمها.

04 - يهدف هذا المعيار إلى ضبط قواعد الرقابة الداخلية والتنظيم المحاسبي المطبقة على الجمعيات المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة والتي من ضمنها قواعد الإقرار بالإسهامات وتقييمها.

مجال التطبيق

05 - يطبق هذا المعيار على الجمعيات المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة كما تم تعريفها بالتشريع الجاري به العمل.

مفاهيم

06 - في هذا المعيار للمصطلحات التي ذكرها الدلالات التالية :

(أ) - إسهامات : وتوافق تحويل السيولة أو ما يعادل السيولة أو أصول أخرى لفائدة الجمعية أو دفع أو طرح عنصر من عناصر الخصوم وذلك بدون مقابل يسند لصاحب الإسهام. ويمكن أن تتخذ الإسهامات شكل إسهامات مخصصة أو إسهامات غير مخصصة أو مخصصات دائمة.

(ب) - إسهامات مخصصة : وهي الإسهامات التي يجب أن تستعملها الجمعية وفق تخصيص مصدره خارجي لغرض محدد. ويميز خاصة بين الإسهامات المخصصة لأعباء السنة المحاسبية الجارية وتلك المخصصة لأعباء السنوات المحاسبية الموالية أو لاقتناء أصول ثابتة أو لتسديد دين الخ...

(ج) - مخصصات دائمة : وتمثل صنفاً خاصاً من الإسهامات وفق تخصيص مصدره خارجي تحافظ بموجبه الجمعية بصفة دائمة على الموارد الممنوحة.

(د) - إسهامات غير مخصصة : وهي الإسهامات التي لا ترتبط بأي عبء من الأعباء والتي لا تستجيب لتعريف الإسهامات المخصصة أو لتعريف المخصصات الدائمة.

(هـ) - مداخيل : لا تنتج مداخيل الجمعيات المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة عن نشاط القروض الصغيرة فحسب بل يمكن أن تتمثل في شكل هبات ومنح واشتراكات وإسهامات أخرى. وتستعمل الجمعيات المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة الإسهامات في شكل هبات ومنح وعطايا أخرى للقيام بأنشطتها الرئيسية.

(و) - القيمة الصحيحة : وهو الثمن الذي يمكن أن يتم به تبادل مادة ما بين مشتر وبائع يكونان عادة على علم وموافقين في عملية متوازنة.

الرقابة الداخلية
أهداف الرقابة الداخلية

07 - يجب أن يكون للجمعيات المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة نظام رقابة داخلية ناجع مهياً طبقاً للقواعد الواردة بالمعيار العام للمحاسبة (م م 01) ولأحكام هذا المعيار للأخذ بعين الاعتبار الخصوصيات المتعلقة بالإطار القانوني لهذه الجمعيات وبطبيعة أنشطتها.

08 - يجب أن يهدف نظام الرقابة الداخلية في الجمعيات المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة خاصة إلى ما يلي :

(أ) - التأكد من أن العمليات المنجزة قد تمت طبقاً للأحكام التشريعية والترتيبية وباحترام القانون الأساسي وقرارات هيكل الإدارة.

(ب) - التأكد من أن العمليات المنجزة على كل صندوق قد تمت بصفة تمكن من احترام الاتفاقات المبرمة مع مختلف الممولين والمانحين والمسندين للأموال .

(ج) - التأكد من أن العمليات المنجزة على القروض الصغيرة مطابقة للأحكام التشريعية والترتيبية الجاري بها العمل.

(د) - تأمين التصرف الناجع في الموارد وكذلك حماية الأصول والمحافظة عليها ضد المخاطر المتصلة بالإخلالات وعمليات الغش التي يمكن أن تحصل.

(هـ) - ضمان الحصول على معلومة مالية آمنة ومفيدة.

العوامل الأساسية للرقابة الداخلية

09 - إن من صلاحيات هيكل الإدارة أن تضبط الإجراءات والوسائل المناسبة لتحقيق أهداف الرقابة الداخلية والتأكد من استخدامها الاستخدام الصحيح. ويجب أن لا يتسبب تدخل أعوان متطوعين في إنجاز العمليات في استبعاد تطبيق الإجراءات والوسائل أو الحد منها.

10 - يعتمد نظام رقابة داخلية ناجع على العوامل التالية :

(أ) - هيكل تنظيمي وإجراءات مناسبة يمكنان خاصة من متابعة العمليات المتصلة بنشاط القروض الصغيرة ومراقبتها.

(ب) - تفويض واضح ومناسب للصلاحيات

(ج) - مسك واضح للحسابات المالية يمكن من متابعتها وتبليغها

(د) - مراقبة ناجعة وعملية للميزانية

(ذ) - إجراءات تمكن من احترام مسلك التدقيق

(هـ) - إجراءات مضبوطة لجمع الاشتراكات والهبات والمنح والإسهامات الأخرى المتحصل عليها.

(و) - إجراء واضح لمعالجة المكاتيب

(ي) - إجراءات للتصرف في الأرشفة تشتمل على قواعد ترتيب وثائق الإثبات والمحافظة عليها.

11- يفترض في الهيكل التنظيمي والإجراءات المناسبة الذين يمكن من متابعة العمليات المتصلة بنشاط القروض الصغيرة ومراقبتها :

(أ) - وجود هيكل تنظيمي لنشاط القروض الصغيرة وتحديد للمهام والمسؤوليات الراجعة للأشخاص المتدخلين في إجراءات إسناد القروض الصغيرة ودفعها واستخلاصها.

(ب) - وجود إجراءات متابعة ومراقبة تمكن من :

- احترام نسب تخصيص الموارد كما تم ضبطها بالترتيب الجاري بها العمل

- احترام حدود المبالغ المسندة للمستفيدين بالنسبة إلى كل صنف من أصناف القروض الصغيرة كما تم ضبطها بالترتيب الجاري بها العمل.

- التأكد من عدم تجاوز نسبة الفائدة التي تم ضبط حدودها بالترتيب الجاري بها العمل.

- متابعة خطر الطرف المقابل

12- يفترض في التفويض الواضح والمناسب للصلاحيات وجود ما يلي :

أ - تفويض للصلاحيات بخصوص ترخيص المصاريف بحسب الصناديق و/أو بحسب البرامج والتعهد بها.

ب - تفويض للصلاحيات بخصوص جمع الهبات والمنح والاشتراكات والإسهامات الأخرى

ج - إجراءات مضبوطة لتفويض الإماءات

د - الفصل بين المهام غير المتلائمة

هـ - نظام واضح ومحدد لأجور الأعوان

13- يفترض في المسك الواضح للحسابات المالية الذي يمكن من متابعتها وتبريرها وجود ما يلي:

(أ) - فصل بين المصاريف الهامة التي تغطي الأمد الطويل والمصاريف الجارية ذات الأمد القصير.

(ب) - فصل واضح بين الحسابات الخاصة بالخزينة الراجعة للجمعية والحسابات المتعلقة بالصناديق المخصصة.

(ج) - وثيقة تذكر الأشخاص المؤهلين للتصرف في الحسابات المالية مع الأخذ بعين الاعتبار طبيعة الحساب وأهميته.

(د) - تقريب بنكي دوري بين الحسابات المالية وحسابات المحاسبة

14- يفترض في الرقابة الناجعة والعملية للميزانية ما يلي :

(أ) - إعداد الميزانية الجمالية للجمعية والميزانيات حسب الصناديق و/أو حسب البرامج مع الفصل بين مصاريف الاستثمار ومصاريف التشغيل.

(ب) - وجود أعوان أكفاء مكلفين بإعداد الميزانيات طبقا لقرارات

هيكل الإدارة وتخصيصات الممولين

(ج) - المقاربة الدورية للميزانيات مع الإنجازات

(د) - تحديد المسؤوليات والتدابير التي يجب اتخاذها في حالة وجود فارق ذي أهمية .

15- يفترض في الإجراءات المضبوطة لجمع الاشتراكات والهبات والمنح والإسهامات الأخرى ما يلي:

* بالنسبة للاشتراكات :

- وجود إجراءات للتقريب المنتظم بين قائمة المنخرطين في الجمعية ومقاييس الاشتراكات لكل فترة مغطاة.

- وجود إجراءات لدعوة المنخرطين لدفع اشتراكاتهم وإجراءات للتذكير بذلك في حالة عدم الدفع.

- وجود إجراءات لإحداث بطاقات الانخراط حسب ترتيب رقمي مسترسل ومراقب.

* بالنسبة للهبات و المنح :

- وجود دائم ومستمر لإجراءات قبول الهبات والمنح وإحداث الوصولات و/أو القسائم حسب ترتيب رقمي مسترسل ومراقب وتفويض إمضاء خاص بذلك.

- وجود فصل في الأدوار بين مهام إحداث الوصولات ومهام قبض الهبات

- وجود إجراءات للتثبيت الدائم والمستمر في وثائق الإثبات للهبات والمنح من قبل أعوان مكلفين لتأمين احترام الالتزامات المفروضة من طرف أصحاب الهبات والمانحين.

- وجود إجراءات للتعبئة الآني والخزن والتقييم للهبات العينية مع احترام مبدأ الفصل بين المهام.

* بالنسبة إلى الإسهامات مع حق الاسترجاع (مثل صناديق القروض الصغيرة)

- وجود إجراءات للتثبيت الدائم والمستمر في وثائق الإثبات للإسهامات مع حق الاسترجاع للتأكد من فهم الشروط والالتزامات المحمولة على الجمعية ومداها.

- وجود إجراءات لتفويض إمضاء وثائق الإثبات للإسهامات مع حق الاسترجاع من قبل أعوان مؤهلين.

16- إجراء واضح لمعالجة المراسلات والمكاتيب يجب أن يتضمن ما يلي :

- قواعد لفتح المراسلات والمكاتيب وكذلك الأشخاص المؤهلين للقيام بذلك

- قواعد التسجيل التاريخي للمراسلات والمكاتيب في سجلات

- قواعد الفصل بين المراسلات والمكاتيب المرسله وتلك المتلقاة.

هيكل الرقابة الداخلية

17 - يفترض وضع هيكل للرقابة الداخلية في الجمعيات المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة ذات الحجم الكبير أو التي لها أنشطة مهمة. ويكون هذا الهيكل متصلا مباشرة بإدارة الجمعية. وتتمثل مهمته في السهر على حسن سير نظام الرقابة الداخلية وكفاءته وجدواه.

وتتمثل مهمة هذا الهيكل أساسا في ما يلي :

- التثبيت في إجراءات جمع الاشتراكات والهبات والمنح والإسهامات الأخرى
- التأكد من استعمال الموارد وفقا لقرارات هيكل الإدارة ولرغبة الممولين وأصحاب الهبات والمانحين
- التثبيت من أمانة المعلومات المالية
- التثبيت من إحترام الأحكام التشريعية والترتيبية المتعلقة بنشاط القروض الصغيرة

18- يقوم هيكل الرقابة الداخلية بالإعلام كتابيا حول المهام التي ينجزها في إطار برامجها للمراقبة المنتظمة. وعلاوة على ذلك يعد هيكل الرقابة الداخلية مرة في كل سنة تقريرا حول السير العام لنظام الرقابة الداخلية ويقدمه لإدارة الجمعية التي تتولى النظر فيه.

19- يمثل مسلك التدقيق مجموعة الإجراءات التي تمكن من تحسين الميزات النوعية للمعلومة المالية و من تسهيل مراقبتها داخل المؤسسة البنكية . ويمكن هذا المسلك من :

(أ) - إثبات كل معلومة بمستند أصلي يمكن انطلاقا منه الوصول بتسلسل غير منقطع إلى القوائم المالية والعكس صحيح.

(ب) - تفسير كل تطور لأرصدة الحسابات من فترة محاسبية إلى أخرى وذلك بحفظ كل الحركات التي وقعت على أرصدة كل بند من بنود القوائم المالية.

التنظيم المحاسبي

20 - يجب أن يكون التنظيم المحاسبي للجمعيات المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة مهيئا طبقا للقواعد الواردة بالمعيار العام للمحاسبة (م م 01) وكذلك لأحكام هذا المعيار. ويجب أن يمكن هذا التنظيم من توفير المعلومة المالية التي تستجيب لحاجيات مستعملي القوائم المالية وكذلك لحاجيات المراقبة التي يمكن أن تمارسها السلطة الترتيبية وكذلك لحاجيات الممولين وواهي الأموال والمانحين.

التصنيف المحاسبية

21- إن خصوصيات الجمعيات المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة لها علاقة أساسا بتصنيف الإسهامات بين حسابات الموازنة وحسابات النتيجة وكذلك بغياب مفهوم رأس المال الذاتي. ولذلك يجب تهيئة تصنيف محاسبية خاصة بها ليتم الأخذ بعين الاعتبار مجموع هذه الخصوصيات.

وهذه التصنيفة لا تعد مختلفة بصفة جوهرية ومهمة عن التصنيفة المحاسبية الواردة بالمعيار العام للمحاسبة (م م 01) وذلك مع مراعاة عدد من نقاط التكيف ذات العلاقة أساسا بنشاط القروض الصغيرة وبحسابات القسم 1 وبحسابات الأعباء والإيرادات.

22- يجب أن تتبع الجمعيات المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة التصنيفة المحاسبية الواردة ضمن الملحق عدد 1 بهذا المعيار.

ويمكن للجمعيات المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة أن تجري التقسيمات الضرورية أو أن تقوم بجمع بعض

الحسابات عندما يتضح أن هذه التصنيفة تحتوي على حسابات زائدة مقارنة بحجم أنشطتها وطبيعتها.

غير أنه يجب أن يضبط مخطط الحسابات بكيفية تمكن أرصدة الحسابات الموجودة في تصنيفة الحسابات على الأقل من تمويل مباشر أو بتجميع البنود والبنود الفرعية للموازنة وقائمة النتائج كما وقع تحديدها بمعيار المحاسبة المتعلق بضبط القوائم المالية للجمعيات المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة.

كيفية مسك المحاسبة

23 - يجب أن تمسك الجمعيات المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة محاسبة مطابقة للقواعد الواردة بالمعيار العام للمحاسبة (م م 01) . وتتعلق هذه القواعد خاصة بمسك المحاسبة حسب نظام القيد المزدوج وبتطبيق الفرضية الأساسية المتعلقة بمحاسبة التعهد.

24 - يجب أن تمسك محاسبة الجمعيات المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة بحسب الصناديق مع التفريق على الأقل بين الصناديق المستثمرة في الأصول الثابتة والصناديق في شكل مخصصات دائمة وصناديق القروض الصغيرة والصناديق المخصصة الأخرى وصندوق الإدارة العامة.

يجمع صندوق الإدارة العامة كل الصناديق غير المخصصة بصفة محددة.

25 - يعد مسك المحاسبة حسب الصناديق ضروريا للتمكن من إعداد القوائم المالية. وهي أيضا ملائمة بشكل يسمح بإخضاع أنشطة الجمعيات المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة لمراقبة السلطة الترتيبية ومسندتي الأموال والمانحين. ويتم الإقرار بالإسهامات في مختلف هذه الصناديق طبقا لل فقرات 26 إلى 33 من هذا المعيار.

الإقرار بالإسهامات

التفريق بين الإسهامات والمداخل الأخرى

26 - تتأتى مداخل الجمعيات المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة أساسا من الإسهامات بمختلف أنواعها ومصادرها وكذلك من التي يتم تحصيلها بعنوان مبيعات سلع ومنتجات صناعية وإسداء خدمات أو استعمال لمواردها من قبل الغير(إسناد قروض صغيرة) وتتضمن هذه الإسهامات المنح والهبات النقدية والعينية والاشتراكات والإسهامات الأخرى التي لا تشكل مقابلا لمبيعات سلع ومنتجات صناعية أو لإسداء خدمات أو كذلك لاستعمال لمواردها من قبل الغير.

و يجب على الجمعيات المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة أن تفرق بين مختلف أنواع المداخل والتي تتكون من الإسهامات والمداخل الأخرى. وتعد هذه التفرقة ضرورية نظرا لكون المبادئ والطرق المحاسبية المطبقة على الإسهامات تختلف عن تلك المطبقة على المداخل الأخرى.

27- عندما لا يتحصل مانح الإسهامات على أي مقابل أو إذا ما تحصل على مقابل ذي قيمة منخفضة بصفة كبيرة مقارنة بقيمة الإسهام فإنه يتم إعتبار هذا الأخير بمثابة إسهام

لدى الجمعيات المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة. وحسب هذا المقياس فإنه غالباً ما يسهل معرفة ما إذا كانت الزيادة في الموارد الاقتصادية تشكل إسهاماً أو صنفاً آخر من المداخل. غير أنه في بعض الحالات يصبح من الضروري لإدارة الجمعية أن تقوم بتحكييم للتفرقة بين الإسهامات وأصناف المداخل الأخرى.

ويتم الإقرار بالإسهامات طبقاً للفقرات 26 إلى 33 من هذا المعيار. ويتم الإقرار بالمداخل الأخرى طبقاً لمعيار المحاسبة (م 03) المتعلق بالمداخل.

تصنيف الإسهامات

28 - يمكن أن تصنف الإسهامات حسب 3 أصناف: الإسهامات المخصصة والإسهامات غير المخصصة والمخصصات الدائمة.

29 - تعد رغبة المانح المقياس الوحيد للتفريق بين الإسهامات المخصصة والمخصصات الدائمة والإسهامات غير المخصصة. إذ أن الميزة الأساسية للإسهامات المخصصة تتمثل في أن للجمعية المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة مسؤولية تجاه المانح الخارجي تتعلق باستعمال الموارد المتأتية من الإسهامات بصفة محددة.

ويمكن أن ينتج ذلك عن التزامات صريحة بموجب إتفاقات أو مكاتيب أو إلتزامات ضمنية عن طريق الوثائق المفسرة للغرض من الإسهامات أو عندما يكون لصاحب الإسهام حق الرجوع إذا لم تستعمل الإسهامات في الغرض المحدد لها.

30 - عندما لا تحترم الجمعية المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة التخصصات المتعلقة بالإسهامات المخصصة وعندما تكون الآثار المترتبة عن عدم احترام التخصصات غير معروفة، تعالج هذه الوضعية طبقاً لمعيار المحاسبة (م 14) المتعلق بالاحتمالات و الوقائع اللاحقة بتاريخ الختم.

الإقرار بالإسهامات

31 - يتم الإقرار بالإسهامات حسب قيمتها الصحيحة في تاريخ تحصيلها عندما :

- يمكن تقدير قيمتها الصحيحة بصفة أمينة ،
 - ويعد تحصيل الإسهامات مؤمناً بصورة معقولة
- وعندما يصعب تقدير القيمة الصحيحة للإسهامات بصفة أمينة يتم تقديم معلومة ضمن الإيضاحات حول القوائم المالية بخصوص طبيعتها.

تقييد الإسهامات

32 - يتم الإقرار بالإسهامات بصفة تجعلها متصلة بالأعباء الموافقة لها والناجمة عن الأنشطة التي تمولها، وذلك طبقاً للاتفاقية المحاسبية المتعلقة بمقابلة الأعباء والإيرادات كما يلي :

- يتم الإقرار بالإسهامات في شكل مخصصات دائمة بعنوان زيادة في الأصول الصافية بما أنها تعد غير متصلة بأي عبء من الأعباء.
- يتم الإقرار بالإسهامات المخصصة ضمن الخصوم بعنوان إسهامات مؤجلة ويتم تحويلها بعد ذلك ضمن النتيجة عند الإقرار بالأعباء الموافقة لها.

- يتم الإقرار بالإسهامات غير المخصصة ضمن النتيجة خلال السنة المحاسبية التي تم تحصيلها خلالها.

33 - يتم الإقرار بالإسهامات المخصصة كما يلي :

- تقييد المخصصات الدائمة بعنوان زيادة مباشرة في الأصول الصافية
- تقييد الإسهامات التي تم تخصيصها تخصيصاً من مصدر خارجي لأعباء السنوات المحاسبية المستقبلية وذلك كإيرادات خلال السنوات المحاسبية التي سيتم خلالها الإقرار بالأعباء الموافقة لها.
- تقييد الإسهامات التي تم تخصيصها تخصيصاً من مصدر خارجي لاقتناء أصول ثابتة غير قابلة للاستهلاك (مثال قطعة أرض) كزيادة مباشرة في الأصول الصافية.
- تقييد الإسهامات التي تم تخصيصها تخصيصاً من مصدر خارجي لتسديد قرض تم الحصول عليه لتمويل أعباء سنة محاسبية أو عدة سنوات محاسبية مستقبلية كإيرادات السنة المحاسبية أو السنوات المحاسبية التي سيتم خلالها الإقرار بالأعباء الموافقة لها (ويعني ذلك أن يعالج الإسهام كما لو تم تخصيصه لنفس الغرض الذي وقع استعمال القرض لتحقيقه).
- تقييد الإسهامات التي تم تخصيصها تخصيصاً من مصدر خارجي لتسديد قرض تم الحصول عليه لتمويل عملية اقتناء أصل ثابت غير قابل للاستهلاك (مثال قطعة أرض) كزيادة في الأصول الصافية (يعني ذلك أن تعالج الإسهامات كما لو تم تخصيصها لاقتناء الأصل الثابت).
- تقييد الإسهامات التي تم تخصيصها تخصيصاً من مصدر خارجي لتسديد قرض تم الحصول عليه لأغراض أخرى بخلاف ما تم ذكره سابقاً كإيرادات السنة المحاسبية الجارية.
- تقييد الإسهامات التي تم تخصيصها تخصيصاً من مصدر خارجي لأعباء السنة المحاسبية الجارية كإيرادات السنة المحاسبية.

الدفاتر المحاسبية

34 - علاوة على دفاتر المحاسبة الواجب مسكها طبقاً للمعيار العام للمحاسبة (م 01) يجب أن تمسك الجمعيات المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة دفاتر للاشتراكات والهبات والمنح المسندة والمحصلة ودفاتر للأعمال التطوعية المقدمة وتلك المتحصل عليها في شكل خدمات.

ويجب أن تتبع هذه الدفاتر ترتيباً رقمياً مسترسلاً وأن تذكر بالنسبة إلى كل عملية تقييد :

- تعريف شاملاً بالمنخرط أو بمسند الأموال أو بالمتحصل عليها أو بالمستفيد بها
- مبلغ الأموال أو طبيعة الخدمات المتحصل عليها أو المقدمة
- موضوع الأموال أو الخدمات المتحصل عليها أو المقدمة

35- تتضمن عمليات الجرد لختم الوضعيات المحاسبية خاصة تبرير الحسابات والجرد المادي لعناصر الأصول والخصوم. ويجب أن تغطي عمليات الجرد المادي في الجمعيات المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة كل عناصر الأصول والخصوم وخاصة منها :

- المخزونات
- الأصول الثابتة
- المبالغ النقدية
- الحسابات البنكية والتوظيفات
- أوراق محفظة المستندات وخاصة منها الأوراق المجسمة للقروض الصغيرة.

مقابلة الإيرادات والأعباء

36- يجب أن يمكن التنظيم المحاسبي للجمعيات المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة من تحديد الإيرادات المتحصل عليها خلال الفترة المحاسبية وكذلك الأعباء المتعلقة بها ومن الإقرار بها خلال الفترة المحاسبية المعنية.

وثائق التنظيم والإجراءات المحاسبية

37- يجب أن تمسك الجمعية المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة وثيقة تفسير التنظيم والإجراءات المحاسبية لتسهيل فهم نظام المعالجة المحاسبية. ويجب أن تتضمن هذه الوثيقة خاصة :

- تنظيم و هيكل النظام المحاسبي
- التصنيفة المحاسبية وقواعد سير الحسابات
- المبادئ والطرق المحاسبية المختارة لتقييد الإسهامات ونماذج التقييد المحاسبي الموافقة لها
- قواعد ترتيب وثائق الإثبات والوثائق المحاسبية وحفظها بالأرشفة.

تاريخ التطبيق

38- يطبق هذا المعيار على السنوات المحاسبية المفتوحة ابتداء من غرة جانفي 2002.

ملحق عدد 1 : مخطط حسابات الجمعيات المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة

بند / بند فرعي
للقوائم المالية

القسم 1 : حسابات الأموال القارة

10	حسابات الأصول الصافية	
	101	الأصول الصافية غير المخصصة (موارد ذاتية)
أصل صاف 5	102	الأصول الصافية المستثمرة في الأصول الثابتة
أصل صاف 1	103	الأصول الصافية المخصصة للقروض الصغيرة
أصل صاف 3	104	الأصول الصافية المخصصة الأخرى
أصل صاف 4	105	الأصول الصافية في شكل مخصصات دائمة
أصل صاف 2		
	11	الاحتياطات
أصل صاف 5	112	احتياطات قانونية
أصل صاف 5	118	احتياطات أخرى
	1181	احتياطات للصندوق الاجتماعي
	13	زائد أو عجز الإيرادات على الأعباء
	131	زائد الإيرادات على الأعباء
أصل صاف 5	1311	زائد الإيرادات على الأعباء غير المخصص
أصل صاف 1	1312	زائد الإيرادات على الأعباء المخصص للأصول الصافية المستثمرة في الأصول الثابتة
أصل صاف 3	1313	زائد الإيرادات على الأعباء المخصص للقروض الصغيرة
أصل صاف 4	1314	زائد الإيرادات على الأعباء للأصول الصافية المخصصة الأخرى
أصل صاف 2	1315	زائد الإيرادات على الأعباء للأصول الصافية في شكل مخصصات دائمة
	132	عجز الإيرادات على الأعباء
أصل صاف 5	1321	عجز الإيرادات على الأعباء غير المخصص
أصل صاف 1	1322	عجز الإيرادات على الأعباء المخصص للأصول الصافية المستثمرة في الأصول الثابتة
أصل صاف 3	1323	عجز الإيرادات على الأعباء المخصص للقروض الصغيرة
أصل صاف 4	1324	عجز الإيرادات على الأعباء للأصول الصافية المخصصة الأخرى
أصل صاف 2	1325	عجز الإيرادات على الأعباء للأصول الصافية في شكل مخصصات دائمة
	14	أموال ومواد أخرى موضوعة على الذمة
خصم 3	141	أموال للقروض الصغيرة مع حق الاسترجاع
خصم 5 - ج	149	أموال ومواد أخرى موضوعة على الذمة مع حق الاسترجاع
	15	مدخرات للمخاطر والأعباء
خصم 5- ب	151	مدخرات للمخاطر
	1511	مدخرات للنزاعات
	1514	مدخرات للخطايا والغرامات
	1518	مدخرات أخرى للمخاطر
خصم 5 ب	152	مدخرات للأعباء للتوزيع على عدة سنوات محاسبية
	1522	مدخرات للإصلاحات الضخمة
خصم 5 ب	153	مدخرات للتقاعد والالتزامات المماثلة
خصم 5 ب	156	مدخرات لتجديد الأصول الثابتة
خصم 5 ب	157	مدخرات للإستهلاكات
خصم 5 ب	158	مدخرات أخرى للأعباء
	16	القروض والديون المماثلة
خصم 4	162	قروض من مؤسسات مالية مشفوعة بضمان
	1621	قروض بنكية
	1626	إعادة تمويل مكتسبة

163	قروض مؤسسات مالية أخرى مشفوعة بضمان	خصم 4
164	قروض وديون مشفوعة بشروط خاصة	خصم 4
165	قروض بدون ضمان (يقسم فرعيا حسب ترتيب حسابات القروض)	خصم 4
167	ودائع وكفالات متحصل عليها	خصم 4
168	قروض وديون أخرى	خصم 4
1681	قروض أخرى	
1685	ديون مزودي الأصول الثابتة	
1686	ديون أخرى غير جارية	
17	حسابات الربط بين المقر الاجتماعي واللجان الجهوية	(رصيد صفر)
171	حسابات الربط بين المقر الاجتماعي واللجان الجهوية	
176	مواد وخدمات متبادلة بين المقر الاجتماعي واللجان (أعباء)	
177	مواد وخدمات متبادلة بين المقر الاجتماعي واللجان (إيرادات)	
18	خصوم أخرى غير جارية	
185	فوارق التحويل	خصم 5-ب
188	غير ذلك	خصم 5-ب
19	إسهامات مؤجلة	
191	إسهامات مؤجلة لاقتناء أصول ثابتة	خصم 2
192	إسهامات مؤجلة لأعباء السنوات المحاسبية المقبلة	خصم 2
193	إسهامات مؤجلة لأعباء السنة المحاسبية الجارية	خصم 2
199	إسهامات مؤجلة أخرى	خصم 2
القسم 2 : حسابات الأصول الثابتة والقروض الصغيرة		
21	أصول غير مادية	أصل 6 ب
22	أصول ثابتة مادية	أصل 6 أ
23	أصول ثابتة في طور الإنشاء	
231	أصول غير مادية في طور الإنشاء	أصل 6 ب
232	أصول ثابتة مادية في طور الإنشاء	أصل 6 أ
237	تسبيقات وأقساط مدفوعة على حساب الأصول غير المادية	أصل 6 ب
238	تسبيقات وأقساط مدفوعة على طلبيات أصول ثابتة مادية	أصل 6 أ
24	أصول ثابتة ذات نظام قانوني خاص	أصل 6 أ وأصل 6 ب
25	مساهمات وديون مرتبطة بالمساهمات	أصل 6 ب
26	أصول ثابتة مالية أخرى	
261	سندات ثابتة (حق الملكية)	أصل 6 ب
262	سندات ثابتة (حق التداين)	أصل 6 - ب
263	قروض صغيرة لأكثر من سنة	أصل 4
2631	قروض صغيرة لأكثر من سنة لتحسين ظروف العيش	
2632	قروض صغيرة لأكثر من سنة لاقتناء معدات صغيرة	
2633	قروض صغيرة لأكثر من سنة مسندة للأموال المتداولة	
2635	قروض صغيرة لأكثر من سنة مشكوك في تحصيلها	
264	قروض مسندة أخرى	أصل 6 ب
265	ودائع وكفالات مدفوعة	أصل 6 ب
266	مستحقات ثابتة أخرى	أصل 6 ب
269	دفوعات متبقية للإنجاز على سندات مساهمة غير محررة	أصل 6 ب
27	أصول غير جارية أخرى	أصل 6 ب
28	إستهلاكات الأصول الثابتة	
281	إستهلاكات الأصول غير المادية (نفس التقسيم الفرعي المطبق على الحساب 21)	أصل 6 ب (يطرح)
282	إستهلاكات الأصول الثابتة المادية (نفس التقسيم الفرعي المطبق على الحساب 22)	أصل 6 أ (يطرح)
284	إستهلاكات الأصول الثابتة ذات النظام القانوني الخاص	أصل 6 أ أو أصل 6 ب (يطرح)

29	مدخرات لانخفاض قيمة الأصول الثابتة	
291	مدخرات لانخفاض قيمة الأصول غير المادية (نفس التقسيم الفرعي المطبق على الحساب 21)	أصل 6 ب (يطرح)
292	مدخرات لانخفاض قيمة الأصول الثابتة المادية (نفس التقسيم الفرعي المطبق على الحساب 22)	أصل 6 أ (يطرح)
293	مدخرات لانخفاض قيمة الأصول الثابتة المادية في طور الإنشاء (نفس التقسيم الفرعي المطبق على الحساب 23)	أصل 6 أ أو أصل 6 ب (يطرح)
294	مدخرات لانخفاض قيمة الأصول الثابتة ذات النظام القانوني الخاص	أصل 6 أ أو أصل 6 ب (يطرح)
295	مدخرات لانخفاض قيمة المساهمات والديون المتصلة بالمساهمات (نفس التقسيم الفرعي المطبق على الحساب 25)	أصل 6 ب (يطرح)
297	مدخرات لانخفاض قيمة الأصول الثابتة المالية الأخرى (نفس التقسيم الفرعي المطبق على الحساب 26)	
2971	مدخرات لانخفاض قيمة السندات الثابتة (حق الملكية)	أصل 6 ب (يطرح)
2972	مدخرات لانخفاض قيمة السندات الثابتة (حق التداين)	أصل 6 ب (يطرح)
2973	مدخرات لانخفاض قيمة القروض الصغيرة لأكثر من سنة	أصل 4 (يطرح)
2974	مدخرات لانخفاض قيمة الديون	أصل 6 ب (يطرح)
2975	مدخرات لانخفاض قيمة الودائع والكفالات المدفوعة	أصل 6 ب (يطرح)
2976	مدخرات لانخفاض قيمة المستحقات الثابتة الأخرى	أصل 6 ب (يطرح)
298	مدخرات لانخفاض قيمة الدفوعات المتبقية للإنجاز على سندات المساهمة غير المحررة	أصل 6 ب (يطرح)
القسم 3 : حسابات المخزونات		
31	مواد أولية ولوازم مرتبطة بها	أصل 5
32	تمويلات أخرى	أصل 5
33	مواد في طور الإنتاج	أصل 5
34	خدمات في طور الإنتاج	أصل 5
35	مخزونات المنتوجات	أصل 5
37	مخزونات سلع	أصل 5
39	مدخرات لانخفاض قيمة المخزونات	أصل 5 (يطرح)
القسم 4 : حسابات الغير		
40	مزودون وحسابات مرتبطة بهم	
401	مزودو استغلال	خصم 5 أ
4011	مزودون - شراء مواد أو إسداء خدمات	
4017	مزودون - حجز بعنوان الضمان	
403	مزودو استغلال للدفع - أوراق تجارية للدفع	خصم 5 أ
404	مزودو أصول ثابتة	
4041	مزودون - اقتناء أصول ثابتة	
4047	مزودو أصول ثابتة - حجز بعنوان الضمان	
405	مزودو أصول ثابتة - أوراق تجارية للدفع	خصم 5 أ
408	مزودون - فواتير لم تصل	خصم 5 أ
4081	مزودو إستغلال	
4084	مزودون - أصول ثابتة	
4088	مزودون - فوائد مستحقة	
409	مزودون مدينون	خصم 5 أ (يطرح)
41	حرفاء ، مانحي الإسهامات وحسابات مرتبطة بهم	
411	حرفاء	أصل 7 أ
4111	حرفاء - بيع مواد أو إزداء خدمات	
4117	حرفاء - حجز بعنوان الضمان	
412	مانحي الإسهامات	
4121	إسهامات مستحقة	أصل 3
4122	إسهامات محصلة بصدد التخصيص	أصل 1 أو أصل 2 أو أصل 5 أو أصل 6

أصل 7 أ	حرفاء - أوراق مستحقة	413	
أصل 7 أ	حرفاء مشكوك في إيفانهم أو متنازع معهم	416	
أصل 7 أ	ديون على أشغال ليست قابلة للفوترة بعد	417	
أصل 7 أ	حرفاء - إيرادات لم تفوتر بعد (إيرادات مستحقة)	418	
أصل 7 أ (يطرح)	حرفاء دانون	419	
	الأعوان وحسابات مرتبطة بهم	42	
أصل 7 أ	الأعوان - تسبيقات وأقساط	421	
أصل 7 أ	الأعوان - خدمات إجتماعية	423	
خصم 5 أ	الأعوان - أجور مستحقة	425	
خصم 5 أ	الأعوان - إيداعات	426	
خصم 5 أ	الأعوان - المعارضات	427	
	الأعوان - أعباء للدفع وإيرادات مستحقة	428	
خصم 5 أ	ديون مدخرة لإجازات ستستوفى	4282	
خصم 5 أ	أعباء أخرى للدفع	4286	
أصل 7 أ	إيرادات مستحقة	4287	
	الدولة والجماعات العمومية	43	
أصل 3	الدولة - منح مستحقة	431	
خصم 5 أ	الدولة - الأداءات المقتطعة من المورد	432	
أصل 7 أ أو خصم 5 أ	عمليات خاصة مع الدولة والجماعات العمومية والهيئات الدولية	433	
خصم 5 أ	ضرائب وأداءات ودفعوات مماثلة أخرى	437	
أصل 7 أ أو خصم 5 أ	الدولة - أعباء للدفع وإيرادات مستحقة	438	
	اتحادات وجامعات وجمعيات منخرطة ومنخرطون	44	
	اتحادات وجامعات وجمعيات منخرطة - حسابات جارية	442	
أصل 7 ب	ديون وفوائد مطلوبة	4421	
خصم 5 ب	ديون وفوائد للدفع	4422	
أصل 3 أو أصل 7 أ	منخرطون مدينون	443	
	مدينون ودانون متنوعون	45	
أصل 7 أ	ديون مترتبة عن التفويت في أصول ثابتة	452	
أصل 7 أ أو خصم 5 ب	ضمان اجتماعي وهيكل اجتماعية أخرى	453	
خصم 5 أ	ديون مترتبة عن اقتناء أوراق مالية للتوظيف	454	
أصل 7 أ	ديون مترتبة عن التفويت في أوراق مالية للتوظيف	455	
أصل 7 أ أو خصم 5 أ	حسابات أخرى دائنة أو مدينة	457	
أصل 7 أ أو خصم 5 ب	أعباء مختلفة للإيفاء وإيرادات مختلفة مستحقة	458	
	حسابات انتقالية أو حسابات مرتقبة	46	
أصل 7 ب أو خصم 5 ب	حساب مرتقب	461	
	فوارق التحويل على عناصر جارية	465	
أصل 7 ب	فوارق تحويل الأصول	4651	
خصم 5 ب	فوارق تحويل الخصوم	4652	
أصل 7 ب أو خصم 5 ب	حسابات انتقالية أخرى	468	
أصل 7 ب	وصايا وهبات بصدد الإنجاز أو التفويت	469	
	حسابات تسوية	47	
أصل 7 ب	أعباء مسجلة مسبقا	471	
خصم 5 ب	إيرادات مسجلة مسبقا	472	
	حسابات توزيع الأعباء والإيرادات دوريا	478	
أصل 7 ب	أعباء	4786	
خصم 5 ب	إيرادات	4787	
خصم 5 ب	مدخرات جارية للمخاطر والأعباء	48	
	مدخرات لإنخفاض قيمة حسابات الغير	49	
أصل 7 أ (يطرح)	مدخرات لإنخفاض قيمة حسابات الحرفاء	491	
أصل 7 ب (يطرح)	مدخرات لإنخفاض قيمة حسابات الجمعيات واللجان الجهوية	495	
أصل 7 أ (يطرح)	مدخرات لإنخفاض قيمة حسابات المدينين المختلفة	496	

50	قروض وديون مالية أخرى جارية	
501	قروض جارية مرتبطة بدورة الاستغلال	
5011	قروض متحصل عليها من المؤسسات البنكية مستعملة لإسناد القروض الصغيرة	خصم 4
5018	قروض متحصل عليها من هياكل أخرى مستعملة لإسناد القروض صغيرة	خصم 4
5019	قروض جارية أخرى	خصم 4
505	آجال أقل من سنة على قروض غير جارية	خصم 4
506	مساعداات بنكية جارية	خصم 1
507	قروض مستحقة وغير مسددة	خصم 4
508	فوائد مطلوبة	خصم 4
5081	فوائد مطلوبة على قروض جارية مرتبطة بدورة الاستغلال	خصم 4
5085	فوائد مطلوبة على آجال أقل من سنة على قروض غير جارية	خصم 4
5086	فوائد مطلوبة على مساعداات بنكية جارية	خصم 1
5087	فوائد مطلوبة على قروض مستحقة وغير مسددة	خصم 4
51	قروض مسندة ومستحقات مالية أخرى جارية	
511	قروض صغيرة لأقل من سنة	
5111	قروض صغيرة لأقل من سنة لتحسين ظروف العيش	أصل 4
5112	قروض صغيرة لأقل من سنة لاقتناء معدات صغيرة	أصل 4
5113	قروض صغيرة لأقل من سنة للأموال المتداولة	أصل 4
513	قروض صغيرة لأقل من سنة مشكوك في تحصيلها	أصل 4
516	آجال أقل من سنة على قروض مسندة غير جارية	أصل 2
517	آجال أقل من سنة على مستحقات مالية أخرى	أصل 2
518	فوائد مطلوبة على القروض الصغيرة	
5181	فوائد مطلوبة على القروض الصغيرة تم إقرارها ضمن النتيجة	أصل 4
5185	فوائد مطلوبة على القروض الصغيرة تم إقرارها ضمن الفوائد المعلقة	أصل 4
5186	فوائد مطلوبة على ديون غير جارية	أصل 2
5187	فوائد مطلوبة على مستحقات مالية أخرى	أصل 2
519	فوائد معلقة	
5191	فوائد معلقة على قروض صغيرة مسندة لتحسين ظروف العيش	أصل 4 (يطرح)
5192	فوائد معلقة على قروض صغيرة مسندة لاقتناء معدات صغيرة	أصل 4 (يطرح)
5193	فوائد معلقة على قروض صغيرة مسندة للأموال المتداولة	أصل 4 (يطرح)
52	توظيفات جارية	
523	أسهم	أصل 2
5231	سندات مدرجة بسوق مالية	
5235	سندات غير مدرجة بسوق مالية	
524	سندات أخرى تخول حق الملكية	أصل 2
526	رقاع	أصل 2
527	سندات الخزينة وسندات الخزينة لأجل قصير	أصل 2
528	توظيفات جارية أخرى وديون مماثلة	أصل 2
5281	أوراق مالية أخرى	
5288	فوائد مطلوبة على رقاع وأذن وأوراق مماثلة	
529	دفوعات متبقية للإنجاز على أوراق مالية لتوظيف غير محررة	أصل 2
53	بنوك ومؤسسات مالية وما يماثلها	
531	أوراق للتحويل	أصل 1
5311	قسائم مستحقة للتحويل	
5312	شيكات للتحويل	
5313	أوراق تجارية للتحويل	أصل 1

أوراق تجارية للإسقاط	5314	
بنوك	532	أصل 1
حسابات بالدينار	5321	
حسابات بالعملة الأجنبية	5324	
حسابات جارية بريدية	534	أصل 1
حسابات الخزينة	535	أصل 1
هياكل مالية أخرى	537	أصل 1
خزانة	54	
خزانة الجمعية	541	أصل 1
خزانة بالدينار	5411	
خزانات اللجان الجهوية	542	أصل 1
وكالات تسبقات وإعتمادات	55	أصل 1
تحويلات داخلية	58	(رصيد صفر)
مدخرات لإنخفاض قيمة الحسابات المالية	59	
مدخرات لإنخفاض قيمة القروض والديون المالية الجارية الأخرى	591	
مدخرات لإنخفاض قيمة القروض الصغيرة لأقل من سنة	5911	أصل 4 (يطرح)
مدخرات لإنخفاض قيمة الفوائد على القروض الصغيرة	5918	أصل 4 (يطرح)

القسم 6 : حسابات الأعباء

مشتريات (باستثناء 603) ¹	60	
مشتريات مخزنة - مواد أولية ولوازم مرتبطة بها	601	عبء 6
مشتريات مخزنة - تمويلات أخرى	602	عبء 6
مشتريات، دراسات وإسداء خدمات (بما فيها مشتريات مناوولات إنتاج)	604	عبء 6
مشتريات معدات وتجهيزات وأشغال	605	عبء 6
مشتريات غير مخزنة من المواد واللوازم	606	عبء 6
مشتريات سلع	607	عبء 6
مشتريات مرتبطة بتعديل محاسبي يؤخذ بعين الاعتبار في نتيجة السنة المحاسبية أو بنشاط متخلي عنه	608	عبء 6
تنزيلات وتخفيضات وإقتطاعات على مشتريات	609	عبء 6
تنزيلات وتخفيضات وإقتطاعات على مشتريات مرتبطة بتعديل محاسبي يؤخذ بعين الاعتبار في نتيجة السنة المحاسبية أو بنشاط متخلي عنه	6098	عبء 6
خدمات خارجية	61	
مناولة عامة	611	عبء 6
أتاوات لاستعمال أصول ثابتة موضوع تنازل	612	عبء 6
كراءات (بما فيها الخسائر على الأوعية ووسائل اللف)	613	عبء 6
أعباء كراء وملكية مشتركة	614	عبء 6
صيانة وإصلاحات	615	عبء 6
أقساط تأمين	616	عبء 6
دراسات وبحوث وخدمات خارجية متنوعة	617	
تأطير وتكوين / القروض الصغيرة	6171	عبء 3
مصاريف تأطير وتكوين أخرى	6172	عبء 6
دراسات وبحوث وخدمات خارجية متنوعة أخرى	6175	عبء 6
أعباء أخرى مرتبطة بتعديل محاسبي يؤخذ بعين الاعتبار في نتيجة السنة المحاسبية أو بنشاط متخلي عنه	618	عبء 6
تنزيلات وتخفيضات وإقتطاعات متحصل عليها من خدمات خارجية	619	عبء 6
خدمات خارجية أخرى	62	

¹ يسمى هذا الحساب مشتريات مستهلكة (تمويلات وبيع) بالنسبة إلى الجمعيات التي تقيّد مخزوناتا حسب طريقة الجرد الدائم.
603 تغيير المخزونات (تمويلات وبيع)

6031 تغيير مخزونات المواد الأولية واللوازم
6032 تغيير مخزونات التمويلات الأخرى
6037 تغيير مخزونات السلع

621	أعوان من خارج الجمعية	عبء 6
622	مرتبات الوسطاء وأتعاب	عبء 6
623	إشهار ونشريات وعلاقات عامة	عبء 6
624	نقل المواد والنقل الجماعي للأعوان	عبء 6
6241	نقل على مشتريات	
6242	نقل على مبيعات	
6244	نقل إداري	
6247	نقل جماعي للأعوان	
6248	متفرقات	
625	تنقلات ومهمات وحفلات إستقبال	عبء 6
6251	رحلات وتنقلات	عبء 6
6255	مصاريف نقل الأمتعة	عبء 6
6256	مهمات	عبء 6
6257	حفلات استقبال	عبء 6
6258	أعباء تأطير وتكوين (لأعوان الجمعية)	عبء 6
626	نفقات بريدية ونفقات الاتصالات اللاسلكية	عبء 6
627	خدمات بنكية وخدمات مماثلة	عبء 6
6271	نفقات على السندات (شراء وبيع وحفظ)	
6272	عمولات ونفقات على إصدار القروض	
6275	نفقات على الأوراق التجارية	
6276	تأجير صناديق	
6278	نفقات وعمولات أخرى على إسداء خدمات	
628	خدمات خارجية أخرى مرتبطة بتعديل محاسبي تؤخذ بعين الاعتبار في نتيجة السنة المحاسبية أو بنشاط متخلي عنه	عبء 6
629	تنزيلات وتخفيضات وإقتطاعات متحصل عليها من خدمات خارجية أخرى	عبء 6
63	أعباء مختلفة عادية	
631	إتاوات وتنالزلات وبراءات ورخص وطرق وحقوق وقيم مماثلة	عبء 6
633	هبات ومنح مسندة	
6331	هبات ومنح مسندة	عبء 1أ
6335	خدمات مسددة	عبء 1ب
634	خسائر على القروض الصغيرة	عبء 4
6341	خسائر على القروض الصغيرة مغطاة بمدخرات	
6344	خسائر على القروض الصغيرة غير مغطاة بمدخرات	
636	أعباء صافية على التفويت في أصول ثابتة وخسائر أخرى على عناصر غير متواترة أو استثنائية	عبء 9
637	تخفيض في القيمة	عبء 9
638	أعباء مختلفة عادية مرتبطة بتعديل محاسبي يؤخذ بعين الاعتبار في نتيجة السنة المحاسبية أو بنشاط متخلي عنه	عبء 9
64	أعباء الأعوان	
640	أجور وملحقات الأجور	عبء 5
6400	أجور	
6401	ساعات إضافية	
6402	منح	
6403	علاوات	
6404	امتيازات عينية	
6409	ملحقات أجور أخرى	
642	رواتب وملحقات رواتب	عبء 5
6420	رواتب	
6421	ساعات إضافية	
6422	منح	
6423	علاوات	
6424	إمتيازات عينية	
6429	ملحقات رواتب أخرى	
643	تعويضات ممثلة لمصاريف	عبء 5
644	عمولات للأعوان	عبء 5
6440	عمولات على المشتريات	
6441	عمولات على المبيعات	
646	أعباء ملحقة بالأجور والرواتب والعمولات والمرتبات	عبء 5

عبء 5	أعباء اجتماعية قانونية	647
عبء 5	أعباء أعوان مرتبطة بتعديل محاسبي تدرج ضمن نتيجة السنة المحاسبية أو بنشاط متخلي عنه	648
عبء 5	أعباء الأعوان الأخرى والأعباء الاجتماعية الأخرى	649
	أعباء مالية	65
عبء 2	أعباء الفوائد	651
	6511 فوائد القروض والديون	
	6515 فوائد الحسابات الجارية والودائع الدائنة	
	6516 فوائد بنكية وفوائد متأتية من عمليات تمويل	
	6517 فوائد الرقاع المضمونة	
	6518 فوائد الديون الأخرى (بما فيها الغرامات وفوائد التأخير على القروض والاشتراكات الاجتماعية)	
عبء 9	خسائر على الديون المرتبطة بالمساهمات	653
عبء 2	خصومات ممنوحة	654
عبء 2	خسائر الصرف	655
عبء 2	أعباء صافية على التفويت في أوراق مالية	656
عبء 2	أعباء مالية أخرى	657
عبء 2	أعباء مالية مرتبطة بتعديل محاسبي تدرج ضمن نتيجة السنة المحاسبية أو بنشاط متخلي عنه	658
	ضرائب وأداءات ودفعوعات مماثلة	66
عبء 7	661 ضرائب وأداءات ودفعوعات مماثلة على المرتبات	
	6611 الضريبة على التكوين المهني	
	6612 صندوق النهوض بالمساكن الاجتماعية	
	6618 ضرائب أخرى	
عبء 7	665 ضرائب وأداءات وإيداعات مماثلة أخرى	
	6651 ضرائب وأداءات متنوعة	
	6652 أداءات على رقم المعاملات غير قابلة للاسترداد	
	6654 معالم تسجيل وطوابع	
	6655 ضرائب على العربات	
	6658 معالم أخرى	
عبء 7	668 ضرائب وأداءات مرتبطة بتعديل محاسبي تدرج ضمن نتيجة السنة المحاسبية أو بنشاط متخلي عنه	
عبء 9	خسائر طارئة	67
	مخصصات الإستهلاكات والمدخرات	68
عبء 8	681 مخصصات الإستهلاكات والمدخرات - أعباء عادية (غير المالية)	
	686 مخصصات الإستهلاكات والمدخرات - أعباء مالية	
عبء 8	6861 مخصصات لإستهلاكات على منح تسديد الرقاع	
عبء 4	6862 مخصصات المدخرات لإنخفاض قيمة القروض الصغيرة	
	68621 مخصصات المدخرات لإنخفاض قيمة القروض الصغيرة المسندة لتحسين ظروف العيش	
	68622 مخصصات المدخرات لإنخفاض قيمة القروض الصغيرة المسندة لاقتناء معدات صغيرة	
	68623 مخصصات المدخرات لإنخفاض قيمة القروض الصغيرة المسندة للأموال المتداولة	
عبء 8	6865 مخصصات مدخرات المخاطر والأعباء المالية	
عبء 8	6866 مخصصات المدخرات لإنخفاض قيمة العناصر المالية	
	68662 أصول مالية	
	68665 توظيفات وقروض جارية أخرى	
عبء 8	6868 مخصصات للإستهلاكات والمدخرات المرتبطة بتعديلات محاسبية مقيّدة بنتيجة السنة المحاسبية أو بنشاط متخلي عنه (أعباء مالية)	
	القسم 7 : حسابات الإيرادات	
	70 مبيعات منتوجات مصنعة وإسداء خدمات وبيع	
إيراد 5	701 مبيعات منتوجات تامة الصنع	

إيراد 5	مبيعات منتجات وسيطة	702	
إيراد 5	مبيعات منتجات متبقية	703	
إيراد 5	أشغال	704	
إيراد 5	دراسات وإسداء خدمات	705	
إيراد 5	إيرادات الأنشطة الملحقة	706	
إيراد 5	مبيعات السلع	707	
إيراد 5	مبيعات متصلة بتعديل محاسبي تدرج بنتيجة السنة المحاسبية أو بنشاط متخلّى عنه	708	
إيراد 5	709 تنزيلات وتخفيضات وإقتطاعات منحها الجمعية		
إيراد 5	منتوج مخزن (أو تصفية مخزون)		71
	713 تغير المخزونات (في طور الإنتاج ومنتجات)		
	7133 تغير مواد في طور الإنتاج		
	7134 تغير خدمات في طور الإنتاج		
	7135 تغير مخزونات المنتجات		
إيراد 5	إنتاج ثابت		72
	721 أصول غير مادية		
	722 أصول ثابتة مادية		
	728 إنتاج ثابت متصل بتعديل محاسبي يدرج بنتيجة السنة المحاسبية أو بنشاط متخلّى عنه		
	إيرادات عادية متنوعة		73
إيراد 5	731 إتاوات وتنازلات وبراءات ورخص وعلامات تجارية وطرق وحقوق وقيم ماثلة		
إيراد 5	732 مداخيل المباني غير المخصصة لأنشطة مهنية		
	733 اشتراكات وهبات ومنح وإسهامات أخرى متحصل عليها		
إيراد 1 - ج	7331 اشتراكات		
إيراد 1 - أ	7332 عمليات جمع وهبات		
إيراد 1 - أ	7333 وصايا وعطايا (ذات صبغة غير دائمة)		
إيراد 1 - ب	7334 منح		
إيراد 1 - هـ	7335 قسط الإسهامات المؤجلة المدرجة بالنتيجة		
إيراد 1 - د	7338 المساهمات الإرادية العينية		
	73381 التطوع		
	73382 إسداء خدمات		
إيراد 1 - د	7339 إسهامات أخرى		
إيراد 6	734 إقتطاعات مستخلصة من التعاضديات (متأتية من الفوائد)		
إيراد 6	736 إيرادات صافية على التفويت في أصول ثابتة مادية ومرايح أخرى على عناصر غير متواترة أو إستثنائية		
إيراد 5	738 إيرادات مختلفة عادية متصلة بتعديل محاسبي تدرج بنتيجة السنة المحاسبية أو بنشاط متخلّى عنه		
	إيرادات مالية		75
إيراد 2	751 إيرادات المساهمات		
إيراد 2	752 إيرادات الأصول الثابتة المالية الأخرى		
	753 مداخيل القروض الصغيرة		
إيراد 3 - أ	7531 فوائد على قروض صغيرة لتحسين ظروف العيش		
إيراد 3 - أ	7532 فوائد على قروض صغيرة لاقتناء معدات صغيرة		
إيراد 3 - أ	7533 فوائد على قروض صغيرة للأموال المتداولة		
إيراد 3 - ب	7539 مداخيل أخرى على القروض الصغيرة		
إيراد 2	754 مداخيل الأوراق المالية للتوظيف		
إيراد 5	755 إسقاطات متحصل عليها		
إيراد 5	756 مرايح الصرف		
إيراد 5	757 إيرادات صافية على التفويت في الأوراق المالية		
إيراد 5	758 إيرادات مالية متصلة بتعديل محاسبي تدرج بنتيجة السنة المحاسبية أو بنشاط متخلّى عنه		
إيراد 6	77 مرايح طارئة		
	78 إستردادات على الإستهلاكات والمدخرات		
إيراد 5	781 إستردادات على الإستهلاكات والمدخرات (للتسجيل في إيرادات العادية)		
	786 إستردادات على المدخرات (للتسجيل في الإيرادات المالية)		
إيراد 4	7861 إستردادات على المدخرات وإسترجاع الديون المقيدة في الخسائر على القروض الصغيرة		
	تحويلات الأعباء		79

يقيد في الجانب الدائن للحساب 102 " أصول صافية مستثمرة في الأصول الثابتة" مبلغ الأصل الثابت مقابل التقييد في الجانب المدين لحساب الأصل الثابت المعني.

103 - الأصول الصافية المخصصة للقروض الصغيرة

يسجل هذا الحساب الإسهامات المخصصة لإسناد القروض الصغيرة بدون حق الاسترجاع من طرف مختلف الممولين ومانحي الأموال وكذلك عمليات التخصيص التي هي من مصدر داخلي لإسناد القروض الصغيرة.

104 - الأصول الصافية المخصصة الأخرى

يسجل هذا الحساب الإسهامات المخصصة الأخرى التي تستفيد منها الجمعية غير تلك المستثمرة في الأصول الثابتة والمخصصة للقروض الصغيرة وكذلك الإسهامات المخصصة التي هي من مصدر داخلي.

105 - الأصول الصافية في شكل مخصصات دائمة

يسجل هذا الحساب الأموال المخصصة من الدولة والجماعات العمومية والهياكل الأخرى المماثلة والتي يجب أن تحافظ عليها الجمعية بصفة دائمة.

11 - احتياطات

يسجل الحساب 11 كل الاحتياطات التي تكونها الجمعية والامتاتية من فائض الإيرادات على الأعباء للسنة المحاسبية.

يقيد في الجانب الدائن لهذا الحساب كل ما يخص الاحتياطات، وفي الحسابات الفرعية المعنية، المبالغ المخصصة من فائض الإيرادات على الأعباء إلى حسابات :

- الاحتياطات القانونية

- الاحتياطات الأخرى

ويقيد في الجانب المدين للحساب 11 عمليات استعمال الاحتياطات المعنية لتغطية عجز السنة المحاسبية .

13 - فائض أو عجز الإيرادات على الأعباء

يسجل الحساب 13 فائض أو عجز الإيرادات على الأعباء بالنسبة للسنة المحاسبية.

ويمثل رصيد الحساب 13 فائضا إذا كانت الإيرادات تفوق الأعباء (رصيد دائن) وعجزا إذا كانت الأعباء تفوق الإيرادات (رصيد مدين)

14 - أموال ومواد أخرى موضوعة على الذمة

يسجل الحساب 14 "أموال ومواد أخرى موضوعة على الذمة" كل الأموال التي يتم استرجاعها لاحقا طبقا للاتفاقيات المبرمة بين الجمعية والممولين (مثال : الأموال المتحصل عليها لإسناد القروض الصغيرة) . ويجب أن توافق هذه المواد إسهامات مع حق الاسترجاع و يتفرع هذا الحساب إلى :

141 أموال للقروض الصغيرة مع حق الاسترجاع

149 أموال ومواد أخرى موضوعة على الذمة مع حق الاسترجاع

141- أموال للقروض الصغيرة مع حق الاسترجاع

يسجل هذا الحساب كل الأموال المخصصة للقروض الصغيرة مع حق الاسترجاع التي تم وضعها على الذمة مؤقتا لفائدة الجمعية.

يقسم المخطط المحاسبي للجمعيات المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة إلى الأقسام التالية :

القسم 1 : حسابات الأموال القارة

القسم 2 : حسابات الأصول الثابتة وحسابات القروض الصغيرة

القسم 3 : حسابات المخزونات

القسم 4 : حسابات الغير

القسم 5 : الحسابات المالية

القسم 6 : حسابات الأعباء

القسم 7 : حسابات الإيرادات

إن التصنيفة المحاسبية هي تلك الواردة بالمعيار العام للمحاسبة (م م 01) مع مراعاة عمليات الملائمة ذات العلاقة بأنشطة الجمعيات المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة. وعند ما تقوم الجمعية المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة بأنشطة مركزية أخرى علاوة على نشاط القروض الصغيرة فإنها تستعمل مقياس التقسيم لعناصر جارية وعناصر غير جارية لترتيب هذه العمليات في الحسابات ضمن التصنيفة المحاسبية. لكن هذا المقياس لم يقع إعتاده لترتيب هذه العناصر في البنود والبنود الفرعية للقوائم المالية.

ولذلك سوف لن يتم فيما يلي ضبط الحسابات التي يكون سيرها هو نفس ذلك الوارد بالمعيار العام للمحاسبة (م م 01) والتي لا تتطلب عمليات ملائمة مع أنشطة الجمعيات المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة . وفي هذه الحالة تتم الإحالة للحسابات ولقواعد سيرها الواردة بالمعيار العام للمحاسبة (م م 01) بما في ذلك فتح الحسابات والتقسيمات الفرعية الضرورية لإدراج عمليات الجمعية المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة.

القسم 1 : حسابات الأموال القارة :

تجمع حسابات الأموال القارة حسابات الأموال التي تدخل في التمويل القار لأنشطة الجمعية وكذلك المدخرات المتصلة بالمخاطر والأعباء. وتضم هذه الحسابات خاصة الأصول الصافية والإسهامات المؤجلة الموجهة لتمويل عمليات الجمعية وخاصة منها نشاط القروض الصغيرة.

10- حسابات الأصول الصافية

101 - الأصول الصافية غير المخصصة (موارد ذاتية)

يتعلق هذا الحساب بالجمعية دون سواها وهو عبارة عن ذمة تمثل مادة جماعية لا يمكن لأي كان أن يكون له حقوقا فردية عليها حتى في حالة التصفية.

102- الأصول الصافية المستثمرة في الأصول الثابتة

يسجل هذا الحساب كل الإسهامات المخصصة لاقتناء أصول ثابتة غير قابلة للإستهلاك وكذلك عمليات لتخصيص الإسهامات التي هي من مصدر داخلي لاقتناء أصول ثابتة.

والتي هي بصدد التخصيص وذلك باستثناء المنح المطلوبة من الدولة أو من الجماعات العمومية.

43 - الدولة والجماعات العمومية

تقيد عمليات الشراء والبيع المنجزة مع الدولة أو مع الجماعات العمومية في الحساب 40 "مزودون وحسابات مرتبطة بهم" وذلك بنفس عنوان العمليات المنجزة مع المزودين والحرفاء الآخرين.

وفي نهاية السنة المحاسبية وعندما لم يتم تحصيل المنح المسندة للجمعية بعد، يقيد في الجانب المدين للحساب 431 "الدولة ومنح مستحقة" مبلغ منح الاستثمار أو منح الاستغلال المطلوبة.

ويقيد في الجانب الدائن للحساب 431 ما يقابله في الجانب المدين لحساب الخزينة عند تحصيل المنح المشار إليها أعلاه.

44 - اتحادات وجامعات وجمعيات منخرطة ومنخرطون

يتفرع الحساب 44 كما يلي :

442 اتحادات وجامعات وجمعيات منخرطة - حسابات جارية

443 منخرطون مدينون

يقيد في الجانب المدين للحساب 442 مبلغ الأموال التي تقدمها الجمعية للاتحادات والجامعات والجمعيات المنخرطة ، ويقيد في جانبه الدائن مبلغ الأموال الموضوعة على ذمة الجمعية من قبل الاتحادات والجامعات والجمعيات المنخرطة.

ويتم الإقرار في الحساب 443 بمبلغ الاشتراكات الذي لم يتم تحصيله بعد من منخرطي الجمعية.

46 - حسابات انتقالية أو حسابات مرتقبة

يقيد في الجانب الدائن أو في الجانب المدين لحساب 469 "وصايا وفيات بصدد الإنجاز أو التفويت" كلما تمت عملية قبض أو عملية دفع متصلة ببيع أصول موضوع الوصايا والهبات.

القسم 5 : الحسابات المالية

تسجل الحسابات المالية العمليات المتعلقة بالسيولة أو ما يعادل السيولة بما في ذلك التوظيفات الجارية وكذلك الأصول والخصوم المالية الجارية الأخرى.

50 قروض وديون مالية أخرى جارية

يسجل الحساب 501 القروض الجارية المتصلة بدورة الاستغلال أو القروض المتحصل عليها لنشاط القروض الصغيرة. وتتفرع هذه القروض بحسب الهيكل المقرض. وتسجل الحسابات 505 و 508 تباعا جزء القروض غير الجارية لأقل من سنة والفوائد المطلوبة غير المستحقة في تاريخ ختم السنة المحاسبية وخاصة منها الفوائد المطلوبة على القروض الصغيرة.

51 قروض مسندة ومستحقات مالية أخرى جارية

يسجل الحساب 511 "قروض صغيرة لأقل من سنة" القروض الصغيرة لأقل من سنة المسندة ويتفرع بحسب صنف التمويل.

ويسجل الحساب 513 "قروض صغيرة لأقل من سنة مشكوك في تحصيلها" القروض الصغيرة لأقل من سنة التي أصبحت مشكوكا في تحصيلها.

ويقيد في الجانب الدائن للحساب 141 "أموال للقروض الصغيرة مع حق الاسترجاع" مبلغ القروض الصغيرة الموضوع على ذمة الجمعية لتحقيق موضوعها الاجتماعي . ويقيد نفس المبلغ في الجانب المدين لحساب الخزينة الموافق له.

17 - حسابات الربط بين المقر الاجتماعي واللجان الجهوية

تستعمل حسابات الربط كمقابل عن تقييد العمليات المنجزة بين المقر الاجتماعي واللجان الجهوية.

ويتفرع الحساب 17 إلى حسابات ربط بحسب عدد اللجان الجهوية. ويجب أن يتخذ هذا الحساب في أي وقت رصيد صفر عن طريق التقييد المتبادل لإقرار العمليات الداخلية للوحدة المحاسبية.

19 - الإسهامات المؤجلة

يسجل هذا الحساب الإسهامات التي تم تخصيصها خارجيا لاقتناء أصول ثابتة أو لأعباء السنوات المحاسبية المقبلة أو لأغراض أخرى وذلك طبقا لما تم التعهد به بشأنها.

ويتفرع هذا الحساب إلى :

191 "الإسهامات المؤجلة لاقتناء أصول ثابتة"

192 "الإسهامات المؤجلة لأعباء السنوات المحاسبية المقبلة"

193 "الإسهامات المؤجلة لأعباء السنة المحاسبية الجارية"

199 "الإسهامات المؤجلة الأخرى"

القسم 2 : حسابات الأصول الثابتة والقروض الصغيرة

تجمع حسابات القسم 2 حسابات الأصول غير الجارية وتتفرع إلى :

- الأصول غير المادية
- الأصول الثابتة المادية
- الأصول المالية

يسجل الحساب 263 "قروض صغيرة لأكثر من سنة" كل القروض الصغيرة التي تفوق مدة مسكها من طرف الجمعية السنة. ويمكن أن يتفرع هذا الحساب بحسب صنف القرض الصغير. ويتم الإقرار بالأجل لأقل من سنة بالحساب 511.

ويسجل الحساب 2973 المدخرات على هذا الحساب.

القسم 4 : حسابات الغير

تجمع الحسابات المتصلة بحسابات الغير والمخصصة لتسجيل الديون والقروض الجارية غير المالية في القسم 4.

وتسجل حسابات التسوية الأعباء المؤجلة أو للتמיד والأعباء والإيرادات التي تم الإقرار بها مسبقا وكذلك الأعباء والإيرادات التي يزعم توزيعها على الفترات المحاسبية من السنة المحاسبية الجارية.

ويمكن أن تتفرع حسابات الغير وخصوصا تلك المتعلقة بالمزودين وبالرفاء ومانحي الإسهامات خاصة لتحديد الديون والقروض المرتبطة بهم.

41 - حرفاء, مانحي الإسهامات وحسابات مرتبطة بهم

يقيد ضمن هذا الحساب العمليات المتصلة ببيع المواد أو الخدمات المتعلقة بأنشطة الجمعية. ويقيد بالحساب 412 "مانحي الإسهامات" كل الهبات المطلوبة لدى مانحي الأموال أو المتحصل عليها

ويسجل الحساب 516 الأجل لأقل من سنة على القروض المسندة غير الجارية.

ويسجل الحساب 517 الأجل لأقل من سنة على القروض المالية الأخرى،

ويسجل الحساب 518 الفوائد المطلوبة على القروض الصغيرة وكذلك تلك المطلوبة على القروض المسندة غير الجارية والقروض المالية الأخرى.

ويسجل الحساب 519 "فوائد معلقة" الفوائد على القروض الصغيرة التي لم يتم الإقرار بها ضمن النتيجة.

القسم 6 : حسابات الأعباء

يسجل الحساب 6258 مبلغ عبء التأطير والتكوين المدفوع من قبل الجمعية.

ويسجل الحساب 633 مبلغ الهبات والمنح المدفوعة.

و يسجل الحساب 634 الخسائر على القروض الصغيرة ويتفرع حسب صنف التمويل المسند.

ويقيد في الجانب المدين للحسابين 681 و 686 تباعا مبلغ مخصصات الإستهلاكات والمدخرات للسنة المحاسبية بما يقابله من تقييد في الجانب الدائن للحسابات المتفرعة وحسابات الإستهلاكات والمدخرات المعنية.

ويسجل الحساب 6862 مخصصات المدخرات لانخفاض في قيمة القروض الصغيرة. ويتفرع بحسب صنف القروض الصغيرة المسندة.

القسم 7 : حسابات الإيرادات

يسجل الحساب 733 "اشتراكات وهبات ومنح وإسهامات أخرى متحصل عليها" الاشتراكات المتحصل عليها من المنخرطين وكذلك الهبات والمنح والإسهامات الأخرى المتحصل عليها من قبل الجمعية.

ويسجل الحساب 753 "مداخل القروض الصغيرة" الإيرادات المالية للقروض الصغيرة ويتفرع لحسابات فرعية بحسب صنف التمويل.

الملحق عدد 3 : نماذج التقييد المحاسبي المتعلقة بالإقرار بالإسهامات والقروض الصغيرة من قبل الجمعيات المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة

I - الإسهامات المخصصة

1 - الإسهامات المستثمرة في الأصول الثابتة غير القابلة للإستهلاك (مثال ذلك : أرض)

1.1 إسهامات في شكل أصل ثابت غير قابل للإستهلاك

في الجانب المدين حساب الأصل الثابت المعني X 2

في الجانب الدائن : 102 الأصول الصافية المستثمرة في الأصول الثابتة

1.2 إسهامات نقدية مخصصة لأصل ثابت غير قابل للإستهلاك

• **في تاريخ الحصول على الإسهامات النقدية**

في الجانب المدين : X 5 حساب الخزينة

في الجانب الدائن : 102 الأصول الصافية المستثمرة في الأصول الثابتة

• **في تاريخ اقتناء الأصل الثابت**

في الجانب المدين : X 2 حساب الأصل الثابت المعني الغير قابل للإستهلاك

في الجانب الدائن : X 5 حساب الخزينة

وتطبق نفس نماذج التقييد المحاسبي للإقرار بالإسهامات التي هي من مصدر خارجي والمخصصة لتسديد دين تم الحصول عليه لتمويل عملية اقتناء أصل ثابت غير قابل للإستهلاك.

2 - الإسهامات المستثمرة في الأصول الثابتة القابلة للإستهلاك

1.2 - إسهامات في شكل أصول ثابتة

• **في تاريخ اقتناء الأصل الثابت**

في الجانب المدين : X 2 حساب الأصل الثابت المعني

في الجانب الدائن : X 191 إسهامات مؤجلة لاقتناء أصول ثابتة

• **في تاريخ ختم السنة المحاسبية**

في الجانب المدين : X 68 مخصصات الإستهلاكات

في الجانب الدائن : X 28 إستهلاك الأصول الثابتة

في الجانب المدين : X 191 إسهامات مؤجلة لاقتناء أصول ثابتة

في الجانب الدائن : 7335 قسط الإسهامات المؤجلة المدرجة بنتيجة السنة المحاسبية.

2.2- إسهامات نقدية مخصصة لاقتناء أصل ثابت

• **في تاريخ الحصول على الإسهامات النقدية المخصصة لاقتناء أصل ثابت**

في الجانب المدين : X 5 خزينة

في الجانب الدائن : X 191 إسهامات مؤجلة لاقتناء أصول ثابتة

• **في تاريخ اقتناء الأصل الثابت**

في الجانب المدين : X 2 حساب الأصل الثابت المعني

في الجانب الدائن : X 5 خزينة

• **في تاريخ ختم السنة المحاسبية**

في الجانب المدين : X 68 مخصصات الإستهلاكات

في الجانب الدائن : X 28 إستهلاكات الأصل الثابت

في الجانب المدين : X 191 إسهامات مؤجلة لاقتناء أصول ثابتة

في الجانب الدائن : 7335 قسط الإسهامات المؤجلة المدرجة بنتيجة السنة المحاسبية

3 - الإسهامات المخصصة للقروض الصغيرة

1.3- الإسهامات المخصصة للقروض الصغيرة بدون حق

الاسترجاع (المسندة بصفة نهائية للجمعية).

• **في تاريخ الحصول على الأموال للقروض الصغيرة من قبل الجمعية**

في الجانب المدين : X 5 خزينة

في الجانب الدائن : 103 أصول صافية مخصصة للقروض الصغيرة
2.3 - الإسهامات المخصصة للقروض الصغيرة مع حق
الاسترجاع (مسترجعة من قبل مسند الإسهامات حسب شروط
مضبوطة)

• في تاريخ الحصول على الأموال للقروض الصغيرة من قبل
الجمعية

في الجانب المدين : 5 X خزينة
في الجانب الدائن : 141 أموال للقروض الصغيرة مع حق
الاسترجاع

• في تاريخ تسديد مبلغ أموال القروض الصغيرة لفائدة مسند
الإسهامات

في الجانب المدين : 141 أموال للقروض الصغيرة مع حق
الاسترجاع
في الجانب المدين : 634 خسائر على القروض الصغيرة (بالنسبة
للجزء الذي تتحمله الجمعية)

في الجانب الدائن : 5 X خزينة
في الجانب الدائن : 263 أو 511 قروض صغيرة (بالنسبة لجزء
الخسارة التي يتحملها مسند الإسهامات)

4- الإسهامات المخصصة لأعباء السنوات المحاسبية المقبلة

• في تاريخ الحصول على الإسهام المخصص

في الجانب المدين : 5 X خزينة أو 3 X مخزون
في الجانب الدائن : 192 إسهامات مؤجلة لأعباء السنوات
المحاسبية المقبلة.

• كلما تم الإقرار بالأعباء

في الجانب المدين : 6 X عبء
في الجانب الدائن : 5 X خزينة أو 3 X مخزون
وفي الجانب المدين : 192 إسهامات مؤجلة لأعباء السنوات
المحاسبية المقبلة
في الجانب الدائن : 7335 قسط الإسهامات المؤجلة المدرجة
بنتيجة السنة المحاسبية

ويتم القيام بنفس المعالجة بالنسبة للإسهامات التي هي من مصدر
خارجي والمخصصة لتسديد دين تم الحصول عليه لتمويل أعباء
السنوات المحاسبية المقبلة ماعدا عند تسلم الإسهام المخصص يتم
الإقرار بما يلي:

5 - الإسهامات المخصصة لأعباء السنة المحاسبية

• في تاريخ الحصول على الإسهام المخصص

في الجانب المدين : 5 X خزينة أو 3 X مخزون
في الجانب الدائن : 193 : إسهامات مؤجلة لأعباء السنة
المحاسبية

• عند الإقرار بالأعباء

في الجانب المدين : 6 X عبء
في الجانب الدائن : 5 X خزينة أو 3 X مخزون
وفي الجانب المدين : 193 إسهامات مؤجلة لأعباء السنة
المحاسبية
في الجانب الدائن : 7335 قسط الإسهامات المؤجلة المدرجة
بنتيجة السنة المحاسبية

II - الإسهامات غير المخصصة

• في تاريخ الحصول على الإسهامات غير المخصصة

في الجانب المدين : 5 X خزينة أو 3 X مخزون
في الجانب الدائن : إيراد حسب طبيعة الإسهام (اشتراكات - هبات
- منح...)

III- الإسهامات في شكل مخصصات دائمة

• في تاريخ الحصول على الإسهام في شكل مخصصات دائمة

في الجانب المدين : حساب الأصل المعني (خزينة، توظيف، أصل
ثابت...)

في الجانب الدائن : 105 أصول صافية في شكل مخصصات دائمة.

IV - إسهامات مستحقة

يتم الإقرار بالإسهامات المستحقة بقيمتها الصحيحة عندما :

- يمكن تقدير قيمتها الصحيحة بأمانة
- يعد تحصيل الإسهامات مؤمنا بصفة معقولة

1 - إسهامات مستحقة مخصصة

1.1 - إسهامات مستحقة ستستثمر في الأصول الثابتة غير
القابلة للاستهلاك (مثال ذلك : أرض)

• عندما يتوفر الشرطان

في الجانب المدين : 4121 إسهامات مستحقة أو 431 الدولة -
منح مستحقة

في الجانب الدائن : 102 أصول صافية مستثمرة في أصول ثابتة

• عندما يتم الحصول على الإسهامات بصفة فعلية

في الجانب المدين : 5 X خزينة أو 2 X حساب الأصل الثابت
المعني الغير قابل للاستهلاك

في الجانب الدائن : 4121 إسهامات مستحقة أو 431 الدولة -
منح مستحقة

2.1- إسهامات مستحقة ستستثمر في الأصول الثابتة القابلة
للاستهلاك

1.2.1- إسهامات مستحقة في شكل أصول ثابتة قابلة
للاستهلاك

4.1 - إسهامات مستحقة مخصصة لأعباء السنوات المحاسبية المقبلة

- عندما يتوفر الشرطان
في الجانب المدين : 4121 إسهامات مستحقة أو 431 الدولة .
منح مستحقة
- في الجانب الدائن : 192 إسهامات مؤجلة لأعباء السنوات المحاسبية المقبلة
- في تاريخ الحصول على الإسهام المخصص
في الجانب المدين : 5 X خزينة أو 3 X مخزون
في الجانب الدائن : 4121 إسهامات مستحقة أو 431 الدولة . منح مستحقة

5.1 - إسهامات مستحقة مخصصة لأعباء السنة المحاسبية الجارية

- عندما يتوفر الشرطان
في الجانب المدين : 4121 إسهامات مستحقة أو 431 الدولة .
منح مستحقة
- في الجانب الدائن : 193 إسهامات مؤجلة لأعباء السنة المحاسبية الجارية
- في تاريخ الحصول على الإسهام المخصص
في الجانب المدين : 5 X خزينة أو 3 X مخزون
في الجانب الدائن : 4121 إسهامات مستحقة أو 431 الدولة . منح مستحقة

2 - إسهامات مستحقة غير مخصصة

- عندما يتوفر الشرطان
في الجانب المدين : 4121 إسهامات مستحقة أو 431 الدولة -
منح مستحقة
- في الجانب الدائن : إيراد حسب طبيعة الإسهام (اشتراكات - هبات - منح...)
- في تاريخ الحصول على الإسهامات غير المخصصة
في الجانب المدين : 5 X خزينة أو 3 X مخزون
في الجانب الدائن : 4121 إسهامات مستحقة أو 431 الدولة .
منح مستحقة

3 - إسهامات مستحقة في شكل مخصصات دائمة

- عندما يتوفر الشرطان
في الجانب المدين : 4121 إسهامات مستحقة أو 431 الدولة .
منح مستحقة
- في الجانب الدائن : 104 أصول صافية في شكل مخصصات دائمة
- في تاريخ الحصول على الإسهامات في شكل مخصصات دائمة
في الجانب المدين : 5 X خزينة أو 3 X مخزون
في الجانب الدائن : 4121 إسهامات مستحقة أو 431 الدولة .
منح مستحقة

• عندما يتوفر الشرطان

في الجانب المدين : 4121 إسهامات مستحقة أو 431 الدولة .
منح مستحقة

في الجانب الدائن : 191 X إسهامات مؤجلة لاقتناء أصول ثابتة

• عندما يتم الحصول على الإسهامات بصفة فعلية

في الجانب المدين : 2 X حساب الأصل الثابت المعني القابل للاستهلاك

في الجانب الدائن : 4121 إسهامات مستحقة أو 431 الدولة .
منح مستحقة

• 2.2.1 - إسهامات نقدية مستحقة مخصصة لاقتناء أصول ثابتة

• عندما يتوفر الشرطان

في الجانب المدين : 4121 إسهامات مستحقة أو 431 الدولة .
منح مستحقة

في الجانب الدائن : 191 إسهامات مؤجلة لاقتناء أصول ثابتة

• في تاريخ الحصول على الإسهام النقدي المخصص لاقتناء أصل ثابت

في الجانب المدين : 5 X خزينة

في الجانب الدائن : 4121 إسهامات مستحقة أو 431 الدولة . منح مستحقة

3.1 - إسهامات مستحقة مخصصة للقروض الصغيرة

1.3.1 - إسهامات مستحقة بدون حق الاسترجاع مخصصة للقروض الصغيرة (تسند نهائيا للجمعية)

• عندما يتوفر الشرطان

في الجانب المدين : 4121 إسهامات مستحقة أو 431 الدولة -
منح مستحقة

في الجانب الدائن : 103 أصول صافية مخصصة للقروض الصغيرة

• في تاريخ حصول الجمعية على الأموال للقروض الصغيرة

في الجانب المدين : 5 X خزينة

في الجانب الدائن : 4121 إسهامات مستحقة أو 431 الدولة .
منح مستحقة

2.3.1 - إسهامات مستحقة مع حق الاسترجاع مخصصة للقروض الصغيرة (يتم استرجاعها من قبل مسند الإسهامات حسب شروط مضبوطة)

• عندما يتوفر الشرطان

في الجانب المدين : 4121 إسهامات مستحقة أو 431 الدولة .
منح مستحقة

في الجانب الدائن : 141 أموال للقروض الصغيرة مع حق الاسترجاع

• في تاريخ حصول الجمعية على الأموال للقروض الصغيرة

في الجانب المدين : 5 X خزينة

في الجانب الدائن : 4121 إسهامات مستحقة أو 431 الدولية منح مستحقة

V - قروض صغيرة

1 - قرض صغير

• في تاريخ إسناد القرض الصغير

في الجانب المدين : 263 أو 511 قروض صغيرة (بحسب مدة القرض الصغير)

في الجانب الدائن : 532 بنك

• في تاريخ الختم المحاسبي :

- إعادة ترتيب الأجل لأقل من سنة

في الجانب الدائن : 511 قروض صغيرة لأقل من سنة

في الجانب المدين : 263 قروض صغيرة لأكثر من سنة

- الإقرار بالفوائد في تاريخ الختم المحاسبي

في الجانب المدين : 518 فوائد مطلوبة على القروض الصغيرة

في الجانب الدائن : 753 X مداخل القروض الصغيرة

• في تاريخ تسديد أجل من آجال القرض الصغير

في الجانب المدين : 5 X خزينة

في الجانب الدائن : 518 فوائد مطلوبة على القروض الصغيرة

(بالنسبة للفترة المحاسبية السابقة المختومة)

في الجانب الدائن : 753 X مداخل القروض الصغيرة (بالنسبة لبقية الفوائد المطلوبة للفترة الجارية).

في الجانب الدائن : 511 قروض صغيرة

2- قرض صغير مشكوك في تحصيله

• في تاريخ إسناد القرض الصغير

في الجانب المدين : 263 أو 511 قروض صغيرة (حسب مدة

القرض الصغير)

في الجانب الدائن : 532 بنك

• في تاريخ الختم المحاسبي :

- إعادة ترتيب الأجل لأقل من سنة

في الجانب الدائن : 511 قروض صغيرة لأقل من سنة

في الجانب المدين : 263 قروض صغيرة لأكثر من سنة

- الإقرار بالفوائد في تاريخ الختم المحاسبي عندما لا يكون القرض

الصغير مشكوكا في تحصيله بعد

في الجانب المدين : 518 فوائد مطلوبة على القروض الصغيرة

في الجانب الدائن : 753 X مداخل القروض الصغيرة

• في تاريخ حلول أجل من آجال القروض الصغيرة لم يتم

تحصيلها

في الجانب المدين : 513 قروض صغيرة لأقل من سنة مشكوك في

تحصيلها

في الجانب الدائن : 518 فوائد مطلوبة (بالنسبة للفترة المحاسبية

السابقة للختم)

في الجانب الدائن : 519 فوائد معلقة (بالنسبة لبقية الفوائد

المطلوبة للفترة المحاسبية الجارية)

في الجانب الدائن : 511 قروض صغيرة لأقل من سنة

- الإقرار بالفوائد المطلوبة على الأجل المقبلة للقروض الصغير المشكوك في تحصيلها

في الجانب المدين : 518 فوائد مطلوبة

في الجانب الدائن : 519 فوائد معلقة

• دفع أجل غير مستخلص للقرض الصغير

- بالنسبة للفوائد المعلقة

في الجانب المدين : 519 فوائد معلقة

في الجانب الدائن : 518 فوائد مطلوبة

وفي الجانب المدين : 5 X خزينة

في الجانب الدائن : 753 X مداخل القروض الصغيرة

- وبالنسبة لأصل الدين

في الجانب المدين : 5 X خزينة

في الجانب الدائن : 513 قروض صغيرة لأقل من سنة مشكوك في تحصيلها

• في تاريخ الختم المحاسبي :

- ترتيب القروض لأكثر من سنة التي أصبحت مشكوك في تحصيلها في الجانب المدين : 2635 قروض صغيرة لأكثر من سنة مشكوك من تحصيلها

في الجانب الدائن : 2631 أو 2632 أو 2633 قروض صغيرة لأكثر من سنة

- الإقرار بالمدخرات على أصل الدين في حدود مخاطر عدم الاسترجاع التي تتحملها الجمعية

في الجانب المدين : 68 X مخصصات المدخرات

في الجانب الدائن : 2973 مدخرات لانخفاض قيمة القروض الصغيرة لأكثر من سنة (أصل دين غير مستحق)

في الجانب الدائن : 5911 مدخرات لانخفاض قيمة القروض الصغيرة لأقل من سنة (أصل دين مستحق وغير مستخلص)

- الإقرار بالمدخرات على الفوائد غير المستخلصة والتي تم الإقرار بها ضمن النتيجة

في الجانب المدين : 68 X مخصصات المدخرات

في الجانب الدائن : 5918 مدخرات لانخفاض قيمة الفوائد على القروض الصغيرة

• عندما تصبح خسارة القرض الصغير نهائية

في الجانب المدين : 634 X خسائر على القروض الصغيرة

519 فوائد معلقة

في الجانب الدائن : 2635 قروض صغيرة لأكثر من سنة مشكوك في تحصيلها

513 قروض صغيرة لأقل من سنة مشكوك في

تحصيلها

518 فوائد مطلوبة على القروض الصغيرة

وفي الجانب المدين : 5918 مدخرات لانخفاض قيمة الفوائد على القروض الصغيرة

5911 مدخرات لانخفاض قيمة القروض الصغيرة لأقل من سنة

2973 مدخرات لانخفاض قيمة القروض الصغيرة لأكثر من سنة

في الجانب الدائن : 1786 إستردادات على المدخرات واسترجاع الديون المقيدة في الخسائر على القروض الصغيرة

2 - قرض صغير مجمع

• في تاريخ التجميع

في الجانب المدين : 263 أو 511 قروض صغيرة (قرض صغير جديد)

في الجانب الدائن : 2635 قروض صغيرة لأكثر من سنة مشكوك في تحصيلها (قرض صغير قديم)

513 قروض صغيرة لأقل من سنة مشكوك في تحصيلها (قرض

صغير قديم)

518 فوائد مطلوبة على القروض الصغيرة (قرض صغير قديم)

• في تاريخ تسديد آجال القرض الصغير المجمع

في الجانب المدين : 5 X خزينة

في الجانب الدائن : 753 X مداخيل القروض الصغيرة (بالنسبة للفوائد الجديدة)

في الجانب الدائن : 511 قروض صغيرة لأقل من سنة

وفي الجانب المدين : 519 فوائد معلقة

في الجانب الدائن : 753 X مداخيل القروض الصغيرة (بالنسبة للفوائد القديمة = أجل * مجموع الفوائد المعلقة / القرض المجمع).

معيار المحاسبة المتعلق بالقروض الصغيرة
والمداخل المتعلقة بها لدى الجمعيات
المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة م م 34

الهدف

01 - تشكل القروض الصغيرة المسندة من قبل الجمعيات نشاطا رئيسيا من بين أنشطة الجمعية المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة وينتج عن هذه القروض عند تسديدها الحصول على إيرادات في شكل فوائد.

02 - ويمكن أن تتسبب ظروف تطرأ بعد إسناد القروض الصغيرة في عدم تحصيل هذه القروض وتدفع الجمعية المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة لإقرار مذكرات وعدم إقرار الفوائد المتعلقة بها ضمن النتيجة.

03 - يضبط معيار المحاسبة (م م 3) المتعلق بالمداخل قواعد القيس والإقرار بالمداخل وكذلك الإيضاحات حولها.

وبالرغم من أن مجمل هذه القواعد تطبق على المداخل المتأتية من القروض الصغيرة المسندة من قبل الجمعيات المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة، فإنه يجب ضبط قواعد خاصة بها، أخذا بعين الاعتبار لخصوصيات أنشطتها.

04 - يهدف هذا المعيار إلى ضبط قواعد إقرار وتقييم ومتابعة القروض الصغيرة والمداخل المتعلقة بها.

مجال التطبيق

05 - ينطبق هذا المعيار على القروض الصغيرة المسندة من قبل الجمعيات المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة كما تم تعريفها بالتشريع الجاري به العمل.

مفاهيم

06 - في هذا المعيار للمصطلح الآتي ذكره المفهوم الآتي :

(أ) قرض صغير : يعد قرضا صغيرا كل قرض يهدف إلى المساعدة على الاندماج الاقتصادي والاجتماعي كما تم تعريفه بالتشريع الجاري به العمل.

إقرار القروض الصغيرة

قواعد الإقرار بالقروض الصغيرة عند الدخول للموازنة

07 - يجب أن يتم الإقرار بالقروض الصغيرة في الموازنة في تاريخ صرفها للمستفيد بقيمة المبلغ الذي وضع فعليا على ذمته.

ويتم ذكر القروض الصغيرة المسندة والتي لم يقع صرفها بعد ضمن الإيضاحات حول القوائم المالية.

08 - يجب أن يتم إسناد القروض الصغيرة طبقا للترتيب الجاري بها العمل وخاصة تلك المتعلقة منها بشروط الحصول عليها. وفي كل الحالات يجب أن يكون إسناد القروض الصغيرة مدعما بملف يحتوي على كل العقود ووثائق الإثبات الأخرى المتعلقة بإسنادها. ويتم مسك هذه الملفات وفقا لتنظيم يمكن من مقاربتها مع التقييدات المحاسبية بهدف تبرير الحسابات.

09 - يتم الإقرار بالقروض الصغيرة في المحاسبة بصفة منفصلة بالنسبة لكل صنف من أصناف القروض الصغيرة. وتبعا لذلك يجب أن يتم مسك حسابات خاصة بالنسبة لكل صنف من أصناف القروض الصغيرة.

تقييم القروض الصغيرة في تاريخ ختم السنة المحاسبية

10 - يجب أن يتم في تاريخ ختم السنة المحاسبية تقييم القروض الصغيرة المسندة لتحديد مدى وجود مخاطر عدم التحصيل وتكوين مذكرات عند الاقتضاء لتغطية هذه المخاطر.

تحديد مخاطر عدم التحصيل

11 - عندما تتحقق مخاطر عدم التحصيل يتخذ القرض الصغير تسمية القرض الصغير المشكوك في تحصيله. وحسب القاعدة العامة يوصف القرض الصغير بالمشكوك في تحصيله عند مرور مدة معقولة منذ حلول أول أجل لم يتم استخلاصه.

12 - ويمكن أن تكون مخاطر عدم التحصيل متصلة بظروف موجودة في تاريخ ختم السنة المحاسبية وكذلك بوقائع طرأت بعد ختم السنة المحاسبية وفقا لمعيار المحاسبة (م م 14) المتعلق بالاحتمالات والوقائع اللاحقة لتاريخ الختم. ويمكن أن تضم هذه الظروف أو الوقائع وفاة المستفيد أو اختفاؤه أو كذلك عدم تحصيل الديون التي حل أجلها منذ فترة طويلة نسبيا أو كذلك استحالة تنفيذ حكم يلزم المستفيد بتسديد القرض الصغير.

13 - ويجب أن تحدّد المدة المعقولة لعدم التحصيل من قبل الجمعية المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة والتي يوصف انطلاقا منها القرض الصغير بكونه قرضا مشكوكا في تحصيله ويجب أن تطبق لجملة القروض الصغيرة بصفة موحدة.

تحديد المذكرات على القروض الصغيرة المشكوك في تحصيلها

14 - عندما يوصف قرض صغير بكونه مشكوك في تحصيله يجب أن يتم تكوين مذكرات لانخفاض قيمته. وتقدر هذه المذكرات على أساس المبلغ الذي حل أجله والمبلغ الذي لم يحل أجله بعد من القرض الصغير وكذلك على أساس الفوائد التي تم إقرارها ضمن النتيجة ولم يتم تحصيلها بعد وذلك بدون اعتبار المخاطر التي لا تتحملها الجمعية.

15 - يتم تقدير مبلغ المدخرات على القروض الصغيرة بقرار من هيكل تسيير الجمعية المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة . ويمكن لهيكل تسيير الجمعية الاعتماد على مقياس أقدمية الديون غير المستخلصة لتحديد مبلغ المدخرات. ويتم تحديد نسب ضبط المدخرات بحسب أقدمية الديون غير المستخلصة ويقع تطبيق هذه النسب بصفة موحدة على جملة القروض الصغيرة.

ويجب الأخذ بعين الاعتبار عند تحديد أقدمية الديون الغير مستخلصة كامل المبالغ غير المستخلصة والخسائر المحتملة التي طرأت خلال السنة المحاسبية الجارية أو خلال السنوات المحاسبية السابقة وكذلك الوقائع الطارئة بعد ختم السنة المحاسبية وذلك طبقا لمعيار المحاسبية (م م 14) المتعلق بالاحتمالات و الوقائع اللاحقة لتاريخ الختم.

ويمكن أن تتعلق هذه الوقائع بمبالغ أخرى غير مستخلصة أو عكس ذلك باستخلاص بعد ختم السنة المحاسبية لمستحقات غير مسددة.

16 - يحدد مبلغ المدخرات على أساس مبلغ القروض الصغيرة التي حل أجلها والتي لم يتم تحصيلها و القروض الصغيرة التي لم يحل أجلها بعد باعتبار المخاطر التي تتحملها الجمعية فقط، مرجحة بنسبة المدخرات المضبوطة بحسب أقدمية الديون غير المستخلصة زائد مبلغ الفوائد التي تم إقرارها ضمن نتيجة السنة المحاسبية و التي لاتزال غير مسددة .

17 - لا يتم إدراج المدخرات المتعلقة بالقروض الصغيرة والتي تتحمل مخاطرها الهياكل الممولة أو المانحين أو هياكل الضمان ضمن نتيجة الجمعية المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة.

متابعة القروض الصغيرة

18 - يجب أن تجري الجمعية المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة متابعة منتظمة للقروض الصغيرة للتأكد من احترام الأحكام التشريعية والترتيبية وكذلك من قدرة المستفيدين على تسديد قروضهم .

19 - لا تؤدي تمديد إعادة جدولة القرض الصغير أو تجميعه في حد ذاته إلى انقضاء مخاطر عدم التحصيل. ولا تسترد المدخرات المحتملة التي تم إقرارها على القروض الصغيرة والتي كانت آجالها موضوع إعادة جدولة أو كانت محل تجميع إلا حسب وتيرة تسديد القروض الصغيرة المجمعة أو المعاد جدولتها.

قواعد الإقرار بالقروض الصغيرة عند الخروج من الموازنة

20 - يتم إخراج القروض الصغيرة من الموازنة :

- في تاريخ التسديد،

- عندما يتبين أن المستفيد غير قادر على دفع المبلغ المطلوب المتبقي من القرض الصغير.

21 - عندما يتبين أو يكون شبه ثابت عجز المستفيد عن دفع المبلغ المتبقي المطلوب من القرض الصغير، يمكن أن يتم إلغاء الدين الموافق له من الموازنة وتقييد المبلغ الذي لم يقع تخصيص مدخرات بعنوانه ضمن الخسائر في حدود الخطر الذي تتحمله الجمعية المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة.

الإقرار بالمدخيل على القروض الصغيرة

22 - يتم الحصول على المدخيل المتصلة بالقروض الصغيرة المسندة من قبل الجمعية المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة في شكل فوائد. ويجب أن يتم إقرارها ضمن نتيجة السنة المحاسبية طبقا للقواعد التي يضبطها معيار المحاسبية (م م 03) المتعلق بالمدخيل.

قواعد الإقرار بالفوائد

23 - يتم الإقرار بالمدخيل المتعلقة بالقروض الصغيرة المسندة من قبل الجمعية المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة ضمن النتيجة بشكل يمكن من ربطها بالسنة المحاسبية المستحقة خلالها ، وذلك إلا إذا كان تحصيلها الفعلي غير مؤمن بقدر معقول.

24 - يعد التحصيل الفعلي للمدخيل غير مؤمن بقدر معقول عندما تعد القروض الصغيرة المتعلقة بها مشكوكا في تحصيلها.

25 - يجب أن تعتمد الجمعيات المرخص لها في إسناد القروض الصغيرة على مدة محددة لأقدمية الديون غير المستخلصة كمرجع يتم انطلاقا منها ضبط مدخرات بعنوان المدخيل التي وقع إقرارها في السابق ضمن النتيجة وبقيت غير مستخلصة والتخلي عن إقرار الفوائد التي لم يحل أجلها بعد ضمن النتيجة، و يجب أن يطبق هذا الأجل بصفة موحدة وقارة بالنسبة لكافة القروض الصغيرة.

26 - عندما يكون التحصيل الفعلي للمدخيل غير مؤمن بقدر معقول يجب أن يتم الإقرار بها ضمن الموازنة خلال فترة الاستحقاق. ويتم تكوين مدخرات على المدخيل التي تم إقرارها سابقا ضمن النتيجة وبقيت غير مستخلصة.

27 - يتم الاسترداد ضمن النتيجة للفوائد التي وقع إقرارها ضمن الموازنة قبل تاريخ تجميع القروض الصغيرة المتصلة بها حسب نسبة المقبوضات المحققة على القروض الصغيرة بعد التجميع. ويساوي مبلغ الفوائد المستردة ضمن النتيجة مبلغ المقبوضات مرجحة بنتيجة القسمة بين المبلغ الجملي لهذه الفوائد قبل تاريخ التجميع والمبلغ الجملي للقروض الصغيرة بعد نفس هذا التاريخ.

ربط الفوائد

28 - يتم الإقرار بالفوائد المتعلقة بالقروض الصغيرة على أساس الوقت المنقضي والرصيد المتبقي في بداية كل فترة محاسبية.

وزارة الثقافة

قائمة الأعوان الذين ستقع ترقيتهم
إلى رتبة مستشار ثقافي بعنوان سنة 1999

فائزة بن يخلف.

قائمة الأعوان الذين ستقع ترقيتهم
إلى رتبة مستشار ثقافي بعنوان سنة 2000

. شريفة السماوي،
. التهامي بلحسن.

وزارة التكوين المهني والتشغيل

تسمية

بمقتضى أمر عدد 2747 لسنة 2001 مؤرخ في 26 نوفمبر 2001.
سميت السيدة نبيلة حمزة مكلفة بمأمورية بديوان وزيرة التكوين
المهني والتشغيل.

وزارة الصحة العمومية

تسميات

بمقتضى أمر عدد 2748 لسنة 2001 مؤرخ في 26 نوفمبر 2001.
سمي السيد محمد المنصف الزين، المتصرف الرئيس للصحة
العمومية، مكلفا بمأمورية بديوان وزير الصحة العمومية.

بمقتضى أمر عدد 2749 لسنة 2001 مؤرخ في 31 أكتوبر 2001.
سمي السيد الحبيب اللويزي، المتصرف العام، مديرا عاما
لمستشفى الحبيب ثامر ابتداء من أول أكتوبر 2001.

29 - يتم تحديد الفوائد التي يجب ربطها في فترة الاستحقاق على
القروض الصغيرة القابلة للتسديد عن طريق عمليات دفع دورية
لمبلغ قار يضم في نفس الوقت دفع الفوائد وتسديد جزء من
القرض الصغير بتطبيق النسبة الحقيقية للفوائد المنصوص عليها
بأحكام العقد على الرصيد المطلوب المتبقي لأصل الدين في
بداية كل فترة.

المعلومات المطلوبة

30 - يجب أن تقدم الجمعيات المرخص لها في إسناد القروض
الصغيرة خاصة المعلومات التالية :

. قواعد تصنيف القروض الصغيرة المشكوك في تحصيلها
. قواعد ضبط المدخرات على القروض الصغيرة المشكوك في
تحصيلها

تاريخ التطبيق

31 - يطبق هذا المعيار على القوائم المالية المتعلقة بالسنوات
المحاسبية المفتوحة ابتداء من غرة جانفي 2002.

وزارة الصناعة

تسميات

بمقتضى أمر عدد 2744 لسنة 2001 مؤرخ في 26 نوفمبر 2001.
سمي السيد ماهر العش، المهندس الرئيس بوزارة الصناعة، في رتبة
مهندس عام.

بمقتضى أمر عدد 2745 لسنة 2001 مؤرخ في 26 نوفمبر 2001.
سمي السيد محمد فاكر، المهندس الرئيس بوزارة الصناعة، في رتبة
مهندس عام.

بمقتضى أمر عدد 2746 لسنة 2001 مؤرخ في 26 نوفمبر 2001.
سمي السيد محمد نجيب الجمل، المهندس الرئيس بوزارة الصناعة،
في رتبة مهندس عام.

تعريف الإمضاء : رئيس البلدية

ت د و ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

" تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم أول ديسمبر 2001 "